التعصب العقدي أسبابه، مظاهره، وآثاره دراسة تحليلية في ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة

Doctrinal Intolerance: Its Causes, Manifestations, and Effects :An analytical study in the light of the belief of the Sunnis and the community

إعداد

أنور بن سالم عبدالعزيز الدبيان

Anwar Salem Abdulaziz Al-Dubayan

طالب بقسم العقيدة والمذاهب المعاصرة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية-

جامعة القصيم

د.علي بن عمر السحيباني

Dr. Ali Omar Al-Suhaibani

الأستاذ المشارك بقسم العقيدة والمذاهب المعاصرة كلية الشريعة والدراسات

الإسلامية- جامعة القصيم

Doi: 10.21608/jasis.2026.515825

استلام البحث ١١ / ٤ / ٢٠٢٦

قبول البحث ١٥ / ٥ / ٢٠٢٦

الدبيان، أنور بن سالم عبدالعزيز والسحيباني، علي بن عمر (٢٠٢٦). التعصب العقدي أسبابه، مظاهره، وآثاره دراسة تحليلية في ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة. ***المجلة العربية للدراسات الاسلامية والشرعية***، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، مصر ، ١٠(٣٧)، ٤٩ - ١٠٦.

http://jasis.journals.ekb.eg

التعصب العقدي أسبابه، مظاهره، وآثاره دراسة تحليلية في ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة

المستخلص:

هدفت الدراسة إلى التعرف على حقيقة التعصب العقدي، والكشف عن أسبابه ومظاهره وآثاره، وبيان كيفية التعامل معه في ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة، وذلك من خلال منهج استقرائي وتحليلي نقدي للمادة العلمية. وقد تمثلت مشكلة البحث في معالجة إشكالية التعصب العقدي، وأهميته في توضيح المنهج السلوكي في التعامل مع المخالفين في مسائل الاعتقاد. وقد توصلت الدراسة إلى أن التعصب العقدي هو المغالاة في الانتصار للقول أو المذهب العقدي دون دليل شرعي، معتبراً إياه من الآفات المذمومة التي تؤدي إلى الفرقة والتباغض، وأن هناك فرقاً جوهرياً بين التعصب المذموم والانتصار للحق المعتمد على الدليل، مع التأكيد على أن الرد على المخالف ببيان خطئه هو من أصول أهل السنة والجماعة إذا كان القصد منه إظهار الحق وليس الطعن في الأشخاص. وأظهرت الدراسة أن الخلاف العقدي ينقسم إلى خلاف سائغ (معتبر) وخلاف غير سائغ (مذموم)، وأن التعامل مع المبتدعة يجب أن يكون وفق ضوابط شرعية تقوم على المناصحة والحكمة، مع السعي لدرء مفاسدهم وحفظ الدين. وأوصت الدراسة بضرورة العودة إلى الكتاب والسنة كمرجع وحيد وأصيل في مسائل الاعتقاد، وترك التقليد الأعمى، والالتزام بمنهج السلف الصالح في التعامل مع المخالفين، والابتعاد عن مناهج الاستدلال المتأثرة بعلم الكلام التي أدت إلى الانحراف في فهم النصوص. الكلمات المفتاحية: التعصب العقدي، أهل السنة والجماعة، الاختلاف العقدي، المنهج الاستقرائي، الانحراف العقدي.

Abstract:

The study aimed to identify the true nature of doctrinal intolerance, uncover its causes, manifestations, and effects, and clarify how to deal with it in light of the doctrine of the Sunnis and the community (Ahl al-Sunnah wal-Jama'ah), through an inductive, analytical, and critical approach to the scientific material. The research problem focused on addressing the issue of doctrinal intolerance and its importance in clarifying the behavioral approach in dealing with those who hold different views on doctrinal matters. The study concluded that doctrinal intolerance is defined as the exaggeration in defending a doctrinal opinion or sect without legal evidence, considering it a reprehensible affliction that leads to division and mutual hatred. It emphasized a fundamental difference between reprehensible intolerance and the defense of truth based on evidence, affirming that refuting an opponent by clarifying their error is one of the

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

principles of Ahl al-Sunnah wal-Jama'ah, provided the intent is to manifest the truth rather than attack individuals. The study showed that doctrinal disagreement is divided into legitimate (considered) disagreement and illegitimate (reprehensible) disagreement, and that dealing with innovators must follow legal guidelines based on advice and wisdom, while seeking to prevent their corruption and preserve the religion. The study recommended the necessity of returning to the Quran and Sunnah as the sole and original reference in doctrinal matters, abandoning blind imitation, adhering to the path of the righteous predecessors (Salaf) in dealing with opponents, and avoiding methods of deduction influenced by speculative theology (Ilm al-Kalam) that have led to deviations in understanding the texts.
Keywords: Doctrinal intolerance, Ahl al-Sunnah wal-Jama'ah, Doctrinal disagreement, Inductive method, Doctrinal deviation.

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين.

أمّا بعد، فإن الله- سبحانه وتعالى- بعث نبينا محمدًا ﷺ على فترة من الرسل، وقد مقت – سبحانه - أهل الأرض عربهم وعجمهم –بسبب شركهم- إلا بقايا من أهل الكتاب، كما قال ﷺ: ((وإن الله نظر إلى أهل الأرض فمقتهم عربهم وعجمهم إلا بقايا من أهل الكتاب))[(١)] "تمسَّكُوا بدينهِم الذي لم يُبدَّلْ ولم يُغيرْ، وكانوا قليلاً جدًّا، فأمَّا عامَّةُ أهل الكتابِ فكانوا قد بدَّلُوا كُتُبَهُم وغيّرُوها وحرفُوها، وأدخلُوا في دينهم ما ليسَ منه؛ فضلّوا وأضلُّوا.

وأمَّا غيرُ أهلِ الكتابِ فكانُوا على ضلالٍ مُبينٍ؛ فالأميّون أهلُ شركٍ يعبدَونَ الأوثانَ، والمجوسُ يعبدُونَ النيرانَ ويقولون بإلهينِ اثنين، وكذلك غيرهُم مِن أهلِ الأرضِ؛ منهم مَن كان يعبدُ النّجومَ، ومنهم مَن كان يعبدُ الشَّمسَ أو القمر"[(٢)]؛ فبعث الله نبينا محمدًا ﷺ فهدى اللهُ به من الضلالة وبصَّر به من العَمَاية[(٣)]، فكانت رسالتُه مِن أعظم النِّعم والمنن التي امتن الله بها علينا؛ قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِي بَعَثَ فِي ٱلۡأُمِّيِّـۧنَ

(١) أخرجه مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار (٢١٩٧/٤) برقم (٢٨٦٥).

(٢) لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، لابن رجب (ص١٦٩ ت السواس).

(٣) العَمَاية: الغَوَاية. انظر: تهذيب اللغة، للأزهري (١٥٧/٣).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

رَسُولًا مِّنۡهُمۡ يَتۡلُواْ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمۡ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبۡلُ لَفِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ﴾ [الجمعة:٢].

فجمع الله بهذا النبي الكريم شمل هذه الأمة، ووحّد كلمتها على التوحيد، وأمرهم بذلك وامتنّ عليهم به فقال سبحانه: ﴿وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْ وَٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ كُنتُمۡ أَعۡدَآءٗ فَأَلَّفَ بَيۡنَ قُلُوبِكُمۡ فَأَصۡبَحۡتُم بِنِعۡمَتِهِۦٓ إِخۡوَٰنٗا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وأمر سبحانه بإقامة الدين، وترك التفرُّق فيه، فقال تعالى: ﴿۞شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحٗا وَٱلَّذِيٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ وَمَا وَصَّيۡنَا بِهِۦٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓۖ أَنۡ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِۚ﴾ [الشورى:١٣]، ولكن لترك كثيرٍ من الناس إقامة الدين في أنفسهم وغيرهم؛ حصل الاختلاف في الدين، وخاصةً في مسائل الاعتقاد، وتعصبت كل طائفة لرأيها، ووقع ما حذّر الله منه ورسولُه من التفرق في الدين والشقاق بين المسلمين واختلفت مناهجهم، وتعدّدت مشاربهم، وتباينت مسالكهم، فتمزّقت وحدتُهم، وتشتّتت كلمتهم، إلا من اعتصم بكتاب الله وسنة نبيه، وسار على طريقة السلف الصالح من الصحابة ومن تبعهم بإحسان؛ فقد عصمهم الله من الافتراق في أمر الاعتقاد ولله الحمد، وذلك مصداق ما صح عن النبي ﷺ حيث قال: ((ليأتين على أمتي ما أتى على بني إسرائيل حذو النعل بالنعل، حتى إن كان منهم من أتى أُمَّه علانية لكان في أمتي من يصنع ذلك، وإن بني إسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة، كلهم في النار إلا ملة واحدة))، قالوا: ومن هي يا رسول الله؟ قال: ((ما أنا عليه وأصحابي))[٤].

وقد نتج عن هذا الاختلاف أنواعٌ من التعصب العقدي؛ فأردت أن يكون مشروع دراستي في مرحلة الدكتوراه بحث ذلك الموضوع من حيث: أسبابه، ومظاهره، وآثاره؛ فجاء عنوانه حاملًا هذا الاسم: (**التعصب العقدي أسبابه، ومظاهره، وآثاره دراسة تحليلية في ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة**).

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في السؤال التالي:

- ما التعصب العقدي؟

وتتفرع عنه هذه الأسئلة:

١- ما أسباب التعصب العقدي؟

٢- ما مظاهر التعصب العقدي؟

٣- ما الآثار المترتبة على التعصب العقدي؟

(٤) سنن الترمذي ت شاكر أبواب الإيمان عن رسول الله ﷺ، ما جاء في افتراق هذه الأمة ح(٢٦٤١) (٥/٢٦). وقال: "هذا حديث مفسر غريب لا نعرفه مثل هذا إلا من هذا الوجه".

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

حدود البحث:

الحدود الموضوعية وهي: المادة العلمية التي تعبر عن حقيقة التعصب العقدي، من حيث الأسباب والمظاهر والآثار في المصادر العلمية العقدية وغيرها، ونقد التعصب العقدي في المسائل العقدية.

أهمية البحث:

تتضح أهمية هذا البحث في الآتي:

١- أن دراسة التعصب العقدي يبرز جانبًا مهمًا في بحث المسائل المنهجية والسلوكية المؤثرة في النظر العقدي العلمي وفي والتعامل مع المخالفين.

٢- كون التعصب العقدي واقعًا ملموسًا في القديم وفي الحديث.

٣- وقوع الخلل في دراسة هذه الظاهرة من قبل بعض الدراسات التي تناولتها.

٤- الحاجة إلى إبراز معنى التعصب حقيقة دون تحيز أو بغي.

الدراسات السابقة:

بعد البحث في قواعد بيانات الرسائل الجامعية وقفت على بعض البحوث والرسائل حول الموضوع، وهي:

الدراسة الأولى: "التعصب المذهبي في التاريخ الإسلامي"، تأليف الدكتور: خالد كبير علال، وهي ليست رسالة علمية(٥)، وإنما رسالة مختصرة تقع في حدود١٨٠ صفحة، طبعت في دار المحتسب عام ١٤٢٩ه- ٢٠٠٨م، والفروق بينها وبين موضوعي ما يلي:

١-أن الدراسة جاءت في أربعة فصول هي:

الفصل الأول: مظاهر التعصب المذهبي في الحياة الاجتماعية خلال العصر الإسلامي.

الفصل الثاني: مظاهر التعصب المذهبي في الحياة العلمية خلال العصر الإسلامي-.

الفصل الثالث: مظاهر التعصب المذهبي في الحياة السياسية خلال العصر الإسلامي.

الفصل الرابع: آثار التعصب المذهبي وأسبابه وعلاجه.

٢- أن الدراسة تركز على الجانب التاريخي في الموضوع.

---

(٥) ولد الأستاذ خالد كبير علاَّل سنة ١٩٦١ بالجزائر، وحصل على شهادة الماجستير سنة ١٩٩٦ من جامعة الجزائر، وكان موضوع الرسالة: "الحركة الحنبلية وأثرها في بغداد (ق: ٣-٥هـ)"، وحاز على شهادة الدكتوراه في التاريخ الإسلامي سنة ٢٠٠٣ من جامعة الجزائر وكان موضوعها: "الحركة العلمية الحنبلية وأثرها في المشرق الإسلامي، خلال القرنين السادس والسابع الهجريين"، وهو الآن يشغل منصب أستاذ محاضر ودائم بالمدرسة العليا للأساتذة في الآداب والعلوم الإنسانية بالجزائر العاصمة، وأستاذ مؤقت بقسم التاريخ بجامعة الجزائر.

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

٣- عدم التوسع في استقراء أسباب التعصب العقدي.
٤-عدم دراسة المسائل العقدية التي وقع فيها التعصب.

الدراسة الثانية: رسالة ماجستير بعنوان: "التعصب العقدي عند الإسلاميين قديمًا وحديثًا: دراسة نقدية"، تأليف: علي قادر طه زيدان السامرائي، جامعة العلوم الإسلامية العالمية-الأردن، رسالة ماجستير ٢٠١٢م، وهي تتكون من أربعة فصول:

الفصل الأول: تعريفات التعصب ومصطلحات ذات صلة.
الفصل الثاني: نشأة التعصب العقدي وأسبابه ونماذج من تعصب الفرق.
الفصل الثالث: نتائج التعصب المذهبي العقدي.
الفصل الرابع: الوقاية من التعصب العقدي وعلاجه.

والفروق بينها وبين موضوعي:

١-أنها لم تستقرئ مظاهر التعصب العقدي وآثاره.
٢-أن الرسالة مبنية على منهج انتقائي يعكس توجه الباحث.
٣-أن الباحث يتهم السلف والأئمة بالتعصب المذموم.

أهداف البحث:

تتلخص أهداف البحث في الآتي:

١- بيان مفهوم التعصب العقدي، والفروق بينه وبين ما قد يتوهم أنه بمعناه.
٢- استقراء أسباب التعصب العقدي وتحليلها، والتعريف بمجمل تلك الأسباب.
٣- تتبع مظاهر التعصب العقدي ودراستها، والتعريف بمجمل تلك المظاهر.
٤- البحث في آثار التعصب العقدي.

منهج البحث:

يعتمد هذا البحث على مناهج، وهي:

١- المنهج الاستقرائي؛ لاستقراء المادة العلمية التي تكشف حجم التعصب العقدي.
٢- المنهج التحليلي؛ لدراسة وتحليل المادة العلمية المجموعة في هذا الموضوع.
٣- المنهج النقدي؛ للنقد والتعقيب في الموضوع على مظاهر التعصب وأسبابه وآثاره.

المسألة الأولى: مفهوم التعصب العقدي.

المعرَّف إما أن يتركب من مفرد واحد، وإما أن يكون مركبًا، فإن كان الأول فإنه ينظر له من وجهين: الأول من جهة اللغة، والثاني من جهة الاصطلاح.

وإن كان مركبًا فإنه ينظر له من جهتين: الأول: من جهة كون كل لفظة مفردًا والثاني: من جهة كونه مركبًا من مفردين.

فمن الجهة الأولى: فإنه ينظر له كما نظر في كون المعرف مفردًا.

أما من الجهة الثانية: فإنه ينظر له من كونه مركبًا من مفردين بعد النظر له من الجهة الأولى.

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

ولما كان التعصب العقدي مركبًا من مفردين أحدهما التعصب، والآخر العقدي؛ لزم أن أبين معنى كل مفرد على حدة من جهة اللغة، ومن جهة الاصطلاح، ثم أعرفه من جهة كونه مركبًا منهما.

تعريف التعصب:

التعصُّبُ في اللغة: مصدرٌ مِن الفعل تَعَصَّبَ، يُقالُ: تَعَصَّبَ يَتَعَصَّبُ تَعَصُّبًا، بناءً على القاعدةِ الصرفيةِ فيما كان على وزنِ (تَفَعَّل)، فمصدرُه: (تَفَعُّل)(٦).

والتعصُّبُ مأخوذٌ مِن العصبيةِ(٧)، والعصبيةُ: أنْ يدعوَ الرجلُ إلى نصرةِ عصبتِه، والتّألبِ معهم على مَنْ يناويهم، ظالمين أو مظلومين(٨).

فالعصبيةُ والتعصّب معناهما: المحاماة والمدافعة(٩). والعَصَبيُّ: الذي يغضبُ لعصبتِه، ويحامي عنهم(١٠).

وأما التعصب في الاصطلاح: فقد عرَّفه العلماء بتعريفات كثيرة، ومنها:

- عدمُ قبولِ الحقِّ عند ظهور الدليل، بناء على ميلٍ إلى جانب(١١).

- الميلُ مع الهوى؛ لأجلِ نصرةِ المذهبِ، ومعاملة الإمامِ الآخر أو مقلِّديه بما يغُضُّ منهم(١٢).

- أنْ تجعل ما يصدر عن إمامِ المذهب مِن الرأي، ويروي لك مِن الاجتهادِ حجةً عليك وعلى سائرِ العباد(١٣).

- الدفاع عن المذهبِ والمحاماة عنه، سواء أكان على خطأ أم على صوابٍ، مع اعتقاد فساد غيرِه من المذاهبِ.

وقد يشكل على هذا التعريف أن الدفاع عن المذهب إذا كان صوابًا لا يتطرق إليه ذمّ، إذا لم يتضمن الحطَّ من قدرِ المذاهبِ الأخرى والطعن فيها.

---

(٦) انظر: شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك (١٢١/٢)، والتصريح بمضمون التوضيح، للأزهري (٣٢٣/٣).

(٧) انظر: تهذيب اللغة، للأزهري (٤٩/٢)، والصحاح، للجوهري (١٨٢/١)، وشمس العلوم، للحميري (٤٥٨٤/٧)، ولسان العرب، لابن منظور (٦٠٦/١).

(٨) انظر: النهاية في غريب الحديث، لابن الأثير (٢٤٦/٣)، ولسان العرب (٦٠٦/١).

(٩) انظر: المصدرين السابقين.

(١٠) انظر: المصدرين السابقين.

(١١) انظر: شرح التلويح على التوضيح، سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (٤٦/٢)، والتقرير والتحبير، شمس الدين محمد بن محمد بن محمد المعروف بابن أمير حاج (٩٦/٣)، وموسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد بن علي التهانوي (٤٥٨/١).

(١٢) انظر: القول السديد في بعض مسائل الاجتهاد والتقليد، محمد بن عبد العظيم المكي الرومي الموروي الحنفي الملقب بابن مُلّا فَرُّوخ (ص١١٤).

(١٣) انظر: أدب الطلب ومنتهى الأرب، للشوكاني (ص٨٦).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

وعلى هذا فإن التعريفات السابقة لمصطلح (التعصب)، واستعمالاتِ العلماءِ له تدل على أنَّ التعصب: دفاع عن المذهبِ مع هوًى -أي: أنّ المتعصب سيدافع عن مذهبِه، بغضِ النظرِ أكان الصَواب معه أم لا-، واعتقاد خطأ كل ما خالف المذهب لمجرَّد المخالفة، دون اعتبارٍ للنظرِ في الأدلةِ، مع ما يَتْبَعُ ذلك مِنْ رَدِّ الصوابِ وعدم قبوله، والاستمرارِ على القولِ المرجوحِ، والاعتداءِ على المخالفين، والحطِ من قدرِهم، ثم الوقوع في التفرقِ.

تعريف العقيدة:

العقيدة، والاعتقاد، والمعتقد، كلها بمعنى واحد، **وهي في اللغة**: مشتقة من العين والقاف والدال، وهذه المادة تأتي في اللغة على معان عدة، كلها ترجع إلى أصل واحد.

وبالرجوع إلى المعاجم اللغوية تبين أن هذه المادة تأتي لعدة معان منها:

الأول: الربط والشد والتوثيق.

تقول: عقدت الحبل أعقده عقدًا وتعقادًا وقد انعقد(١٤).

الثانـي: التوكيد.

يقال: عقد فلان اليمين إذا وكّدها(١٥)، وعقّدها -بالتشديد- التوكيد(١٦).

والعَقْد عَقد اليمين، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ﴾ [المائدة:٨٩](١٧).

الثالث: الاتخاذ.

العُقدة الضيعة(١٨) والعَقار الذي اعتقده صاحبه ملكًا(١٩)، والجمع: عُقَد(٢٠).

ويقال: اعتقد فلان عقدة أي اتخذها، واعتقد الدر والخرز وغيره إذا اتخذ منه عِقدا(٢١).

والعقيدة في الاصطلاح تطلق باعتبار مفهومين: أحدهما عام، والثاني خاص.

---

(١٤) انظـر: جمهـرة اللغـة لابـن دريـد (٢٧٨/٢)، وتهـذيب اللغـة للأزهـري (٢٧٢/١)، ومقـاييس اللغـة لابـن فـارس (٨٧/٤)، ولسـان العـرب لابـن منظـور (٢٩٦/٣)، والمصـباح المنير للفيومي (ص١٦٠)، والقاموس المحيط للفيروزابادي (٣١٦/١).

(١٥) انظر: تهذيب اللغة (١٩٦/١).

(١٦) انظر: المصباح المنير (ص١٦٠)، ولسان العرب (٢٩٦/٣).

(١٧) انظر: مقاييس اللغة (٨٦/٤).

(١٨) انظر: معجم مقاييس اللغة (/٨٤٧).

(١٩) انظر: القاموس المحيط (٣١٦/١).

(٢٠) انظر: معجم مقاييس اللغة (٨٦/٤).

(٢١) انظر: الصحاح (٥١٠/٣)، ولسان العرب (٢٩٩/٣).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

أما باعتبار الأول: فالمراد بها الأمور التي تصدّق بها النفوس، وتطمئن إليها وتوقن بها، بحيث لا يتطرق إليها شك ولا يخالطها ريب، سواءٌ كانت حقًّا أم باطلًا[٢٢]، سواء كانت في أمور الدين أم الدنيا.

أمّا باعتبار الثاني: فالمراد بها ما يدين به الإنسان من التصديقات والأعمال الباطنة بغض النظر -أيضًا- عن صحة ذلك وبطلانه[٢٣].

ولهذا تنوعت عقائد الناس وتباينت؛ لاختلاف ما يدينون به من المسائل العقدية أو اختلاف اعتقادهم في المسائل المشتركة.

كما أنه بسبب الاختلافين السابقين وقع الاختلاف بين الملة الواحدة، فتجد مثلًا في المسلمين: عقيدة اعتزالية، وعقيدة أشعرية، وعقيدة سنّيّة، وهكذا.

وأما العقيدة الإسلامية فالمراد بها عند الإطلاق ما ثبت بالكتاب والسنة من أصول الدين، وهي التي عليها أهل السنة والجماعة؛ لتقيدهم بما ثبت فيهما في هذا الباب واعتقادهم ذلك.

وذكر الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي[٢٤] أن موضوع هذا العلم: الإيمان بالله وبالرسل والكتب، وأمور الغيب التي أخبر الله بها في كتبه وأُخبرت بها رسله، والإيمان باليوم الآخر وما فيه من الجزاء والجنة والنار وما يتبع ذلك ويتعلق به[٢٥].

ولذلك عرفها بعض المعاصرين بقوله:

«الإيمان الجازم بالله وما يجب له في ألوهيته وربوبيته وأسمائه وصفاته، والإيمان بملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، والقدر خيره وشره، وبكل ما جاءت به النصوص الصحيحة، من أصول الدين، وأمور الغيب وأخباره، وما أجمع عليه السلف الصالح، والتسليم لله تعالى في الحكم والأمر والقدر والشرع، ولرسوله ﷺ بالطاعة والتحكيم والاتباع»[٢٦].

وبعد هذا العرض يمكن أن يعرّف التعصب العقدي بأنه: المغالاة في الانتصار للقول العقدي، أو المذهب العقدي دون دليل.

---

(٢٢) انظر: بحوث في عقيدة أهل السنة والجماعة وموقف الأشاعرة والحركات الإسلامية منها، د: ناصر بن عبد الكريم العقل (ص١١-١٢).

(٢٣) انظر: شرح حديث أبي الدرداء للإمام ابن رجب ضمن مجموع رسائله (٢٤/١)، ولوامع الأنوار البهية للسفاريني (٣٦١/٢)، وشرح العقيدة الواسطية، للهراس (ص١٦).

(٢٤) هو: عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السَّعْدي التميمي، فقيه أصولي مفسر، من علماء الحنابلة، من مؤلفاته: تيسير الكريم المنان في تفسير القرآن، والقواعد والأصول الجامعة في أصول الفقه، توفي سنة١٣٧٦هـ. انظر ترجمته في: الأعلام، الزركلي (٣٤٠/٣)، ومعجم المؤلفين، عمر كحالة (٣٩٦/١٣).

(٢٥) انظر: فتح الرحيم الملك العلام (ص٢١). وانظر: بحوث في عقيدة أهل السنة والجماعة، د: ناصر العقل (ص١٢).

(٢٦) انظر: بحوث في عقيدة أهل السنة والجماعة، د: ناصر العقل (ص١١-١٢).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

المسألة الثانية: الفرق بين التعصب العقدي والانتصار للحق.

تقدم أن التعصب عدم قبولِ الحقِ عند ظهور الدليل؛ بناءً على ميلٍ إلى جانب.

ومن خلال حقيقة التعصب يظهر أن الانتصار للحق والتعصب يختلفان في المنشأ والطريق والثمرة، كما أن لكل منهما مجالًا وحدودًا.

فمنشأ التعصب: ضعف في النفس، وجهل في العقل؛ في حين أن **الانتصار للحق ينشأ** من: القناعة بالقول، ووضوح الدليل.

وطريق التعصب هو: الصد عن معرفة دليل المخالِف، أو الاستماع إليه، أو اعتباره في النظر بأي وجه من الاعتبار.

أما طريق الانتصار للحق فهو: المناقشة، والاستماع إلى دليل المخالف، والرد المشفق الذي يرجو هداية المخالف ولا ينتظر وقوعه في المخالفة.

وثمرة التعصب: الاختلاف والفرقة والتباغض.

وثمرة الانتصار للحق: اجتماع الناس عليه، واتحادهم، ومراجعة المخالفين لمناهجهم، ثم نورٌ في القلب يضيء لصاحبه الطريق، ويهديه الصراط المستقيم.

كما أن لكلٍّ من التعصب والانتصار للحق مجالًا وحدودًا، ففي أصول الدين وقواعده الثابتة المتواترة، وما صح عن النبي ﷺ لا مجال لتهاونٍ أو تسامح، بل الاعتصام بالحق إلى أقصى حدوده هو المطلوب، أما فيما يسوغ فيه الخلاف من مسائل الفقه التي تحتمل تعدد أوجه النظر؛ فإن الانتصار للحق لا ينافي التسامح أو المؤالفة أو احترام اجتهاد الغير(٢٧).

ولم يخرج هؤلاء المتعصبة عن مذاهبهم التي نشأوا عليها وتعصبوا لها؛ وهو ما حدا بهم إلى تلقي التشريع من أئمتهم، مع إبطال منفعة العقل والنظر والتأمل، وبذلك أتْبَعوا تعصبَهم الذميم بالتقليد الممنوع.

وليس إطلاق التعصب مما يمدح به الشخص، بل هو إلى الذم أقرب، لا سيما إذا كان مع المخالفةٍ للنصوص الشرعية؛ ولذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية(٢٨) -رحمه الله- : "ومن تعصب لواحد بعينه من الأئمة دون الباقين فهو بمنزلة من تعصب لواحد بعينه من الصحابة دون الباقين، كالرافضي الذي يتعصب لعلي ﷺ، دون الخلفاء الثلاثة وجمهور الصحابة ... فمن تعصب لواحد من الأئمة بعينه؛ ففيه شبه من

---

(٢٧) انظر: مقدمة في أسباب اختلاف المسلمين وتفرقهم (ص٨٥-٨٦)، ووجوب لزوم الجماعة وترك التفرق، جمال بادي (ص٢٣٠).

(٢٨) هو: شيخ الإسلام، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني ثم الدمشقي الحنبلي، تقي الدين، أبو العباس، الإمام الحافظ، كان من بحور العلم ومن الأذكياء المعدودين والزهاد والأفراد, وسارت بتصانيفه الركبان، كمجموع الفتاوي، والعقيدة الواسطية، ومقدمة التفسير، وغيرها، ولد سنة ٦٦١هـ، وتوفي سنة ٧٢٨هـ. انظر: تذكرة الحفاظ (١٩٢/٤) والدرر الكامنة (١٦٨/١) وطبقات الحفاظ (٥٢٠).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

هؤلاء؛ سواء تعصب لأبي حنيفة[٢٩]، أو مالك[٣٠]، أو الشافعي[٣١]، أو أحمد[٣٢]، أو غيرهم، ثم غاية المتعصب لواحد منهم أن يكون جاهلًا بقدره في العلم والدين، وبقدر الآخرين، فيكون جاهلًا ظالمًا، والله يأمر بالعلم والعدل، وينهى عن الجهل والظلم"[٣٣].

وهذا العلامة ابن القيم[٣٤] -رحمه الله- يقول: "ثم خلف من بعدهم خلوف ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗاۖ كُلُّ حِزۡبِۭ بِمَا لَدَيۡهِمۡ فَرِحُونَ﴾ [الروم:٣٢]، وتقطعوا أمرهم بينهم زبرًا وكلٌّ إلى ربهم راجعون، جعلوا التعصب للمذاهب ديانتهم التي بها يدينون، ورءوس أموالهم التي بها يتجرون، وآخرون منهم قنعوا بمحض التقليد

---

(٢٩) هو: أبو حنيفة النعمان بن ثابت التيمي، الإمام الفقيه، عالم العراق، ولد سنة ثمانين، أدرك بعض صغار الصحابة ولم يرو عن أحد منهم. قال عنه الذهبي: "فأما الفقه والتدقيق في الرأي وغوامضه، فإليه المنتهى، والناس عليه عيال في ذلك". توفي رحمه الله سنة ١٥٠هـ ببغداد. انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد (٣٤٨/٦)، وتاريخ بغداد للخطيب البغدادي (٣٢٥/١٣)، وسير أعلام النبلاء ط الرسالة (٣٩٠/٦).

(٣٠) هو: أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك الأصبحي الحميري (٩٣-١٧٩هـ): إمام دار الهجرة، وأحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة، وإليه تنسب المالكية، مولده ووفاته في المدينة. كان صلبا في دينه، بعيدًا عن الأمراء والملوك. وجه إليه الرشيد العباسي ليأتيه فيحدثه، فقال: العلم يؤتى، فقصد الرشيد منزله، فجلس بين يديه، فحدثه. وسأله المنصور أن يضع كتابًا للناس فصنف "الموطأ". انظر: الطبقات الكبرى (٤٦٥/٥)، مشاهير علماء الأمصار (ص٢٢٣)، الأعلام للزركلي (٢٥٧/٥).

(٣١) هو: أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي الهاشمي، أحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة. وإليه ينسب المذهب الشافعي. قال فيه الإمام أحمد بن حنبل -رحمه الله-: "كان الشافعي -رحمه الله- كالشمس وكالعافية للناس، فانظر هل من هذين عوض أو خلف؟". توفي سنة ٢٠٤هـ. انظر: السير (٥/١٠)، تاريخ الإسلام (١٤٦/٥)، طبقات الشافعيين (ص١٥٦)، الأعلام (٢٥/٦-٢٧).

(٣٢) هو: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني المروزي ثم البغدادي، إمام أهل السنة والجماعة. ولد سنة ١٦٤هـ ببغداد وقيل بمرو، قال عنه الشافعي: "خرجت من بغداد وما خلّفت بها أحدًا أتقى ولا أورع ولا أفقه من أحمد بن حَنْبَل". من مؤلفاته العلل، والزهد، والمسند. توفي سنة ٢٤١هـ في بغداد. انظر: تاريخ بغداد (١٧٨/٥)، وطبقات الحنابلة (٤/١)، ووفيات الأعيان (٦٣/١)، والسير (١٧٧/١١).

(٣٣) مجموع الفتاوى (٢٥٢/٢٢).

(٣٤) هو: محمد بن أبي بكر الزرعي المعروف بابن قيم الجوزية، من فقهاء الحنابلة البارزين، من مؤلفاته: إعلام الموقعين عن رب العالمين، توفي سنة ٧٥١هـ، انظر ترجمته في: ذيل طبقات الحنابلة، ابن رجب الحنبلي (٤٤٧/٢)، والمقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد، إبراهيم بن مفلح (٣٨٤/٢)، والدر المنضد في ذكر أصحاب الإمام أحمد، عبد الرحمن بن محمد العليمي (٥٢١/٢).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

وقالوا: ﴿إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف:٢٣]، والفريقان بمعزل عما ينبغي اتباعه من الصواب، ولسان الحق يتلوا عليهم: ﴿أَلَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [النساء:١٢٣]، قال الشافعي -رحمه الله-: «أجمع المسلمون على أن من استبانت له سنة رسول الله ﷺ لم يكن له أن يدعه لقول أحد من الناس»، وقال أبو عمر[٣٥] -رحمه الله- وغيره من العلماء: «أجمع الناس على أن المقلد ليس معدودا من أهل العلم، وأن العلم: معرفة الحق بدليله»، وهذا كما قال أبو عمر -رحمه الله-، فإن الناس لا يختلفون أن العلم هو المعرفة الحاصلة عن الدليل؛ وأما بدون الدليل فإنما هو تقليد، فقد تضمن هذان الإجماعان إخراج المتعصب بالهوى والمقلّد الأعمى عن زمرة العلماء، وسقوطهما باستكمال من فوقهما الفروض من وراثة الأنبياء"[٣٦].

وقال ابن الوزير[٣٧] -رحمه الله-: "ومن أعجب العجائب: دعوى المقلدين للمعارف، ودعوى المتعصبين للإنصاف"[٣٨].

الرد على المخالف ليس من التعصب المذموم:

الرد على المخالف وبيان خطئه من أصول أهل السنة والجماعة قديمًا وحديثًا، ولم يخْلُ عصرٌ من العصور المتقدمة من عالم أو علماء قاموا بهذه المهمة، وردوا على المخالفين للسنّة.

وأما الهدف الأسمى والمقصد الأعلى من الرد العلمي فهو: بيان الحق وتجليته.

قال ابن الجوزي[٣٩] -رحمه الله-: "ومن ذلك: أن المجادلة إنما وُضعت ليستبين الصواب، وقد كان مقصود السلف المناصحة بإظهار الحق، وقد كانوا ينتقلون من

---

(٣٥) هو: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري. اشتهر بابن عبد البر. تفقه على ابن المكوي، وأبي الوليد ابن الفرضي، وغيرهما. سمع منه أبو عبد الله الحميدي، وأبو محمد ابن حزم، وغيرهما. قالَ الذهبي فيه: الإمام العلامة، حافظ المغرب، شيخ الإسلام. من تصانيفه: التمهيد، والاستذكار، والكافي في الفقه. ولد سنة ٣٦٨هـ. وتوفي سنة ٤٦٣هـ. انظر في ترجمته: سير أعلام النُّبلاء (١٥٣/١٨)، ترتيب المدارك (١٢٧/٨)، الدِّيباج المَذهَب (٣٤٩/٢-٣٥٢).

(٣٦) إعلام الموقعين (٧/١).

(٣٧) هو: محمد بن إبراهيم الوزير، بلغ الذروة العليا في العلوم النقلية والعقلية، مما جعل العلماء يصفونه بالمجتهد المطلق، من مؤلفاته: العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، توفي سنة ٨٤٠هـ. انظر ترجمته في: البدر الطالع، الشوكاني (٨١/٢)، وهجر العلم ومعاقله في اليمن، إسماعيل الأكوع (١٣٦٧/٣).

(٣٨) إيثار الحق على الخلق، ابن الوزير (ص٢٧).

(٣٩) عبد الرحمن بن أبي الحسن علي بن محمد القرشي التيمي البكري، أبو الفرج ابن الجوزي، ولادته سنة ثمان، وقيل عشر وخمسمائة. من كتبه: (زاد المسير في علم التفسير)، و(المنتظم) في التاريخ. توفي ليلة الجمعة ثاني عشر شهر رمضان سنة سبع وتسعين

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

دليل إلى دليل، وإذا خفي على أحدهم شيء نبَّهه الآخر؛ لأن المقصود كان إظهار الحق"(٤٠).

ولا يُتعرض للمردود عليه تصريحًا أو تعريضًا، حسيًّا أو أدبيًّا، ولا يتجاوز عن أقواله، فيُقال فيه ما لم يقل مهما كانت الخصومة، فلا ينقِّب في خلجات قلبه، ولا يُتَّهَم في نياته، ولا يحمل كلامه ما لا يحتمله، ويسلك معه مسلك العدل الذي لا يفرق بين المحب والمبغض له؛ لأن هذا كان ديدن العلماء والفضلاء من أئمة الإسلام منذ العصور المفضلة إلى يومنا هذا.

المسألة الثالثة: أنواع الخلاف العقدي، وما يوجب الافتراق والتضليل وما لا يوجب ذلك.

من أوسع مجالاتِ الاختلاف بين أهل القبلة: الخلاف العقدي، وتتسِع فجوة الخلاف بحسب القضية العقدية التي وقع الخلاف فيها.

وبالجملة فالخلاف العقدي مظنة للتعصب أكثر من غيره من أبواب الخلاف، وباعتبار أن العقيدة سابقة على الاستدلال في أفهام كثير من المكلفين -خلافًا لما هو الواجب في مثل هذا وهو أن يسبق الاستدلال الاعتقاد- جرى توظيف النصوص لخدمة المعتقد.

مفهوم الخلاف والاختلاف:

قبل بيان أنواع الخلاف العقدي، يحسن أن أعرف الخلاف العقدي.

الخلاف في اللغة: مصدر خالف يخالف، وجذر هذه الكلمة: الخاء واللام والفاء، يدور على ثلاثة أصول(٤١):

الأول: أن يجيء شيء بعد شيء يقوم مقامه، ومنه: الخِلافة، وإنما سميت خِلافة؛ لأن الثاني يجيء بعد الأول قائمًا مقامه، ومنه قوله تعالى: ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ لِأَخِيهِ هَٰرُونَ ٱخۡلُفۡنِي فِي قَوۡمِي وَأَصۡلِحۡ وَلَا تَتَّبِعۡ سَبِيلَ ٱلۡمُفۡسِدِينَ﴾ [الأعراف:١٤٢].

الثاني: خلافُ قُدّام، يقال: هذا خلْفي، ومنه قوله تعالى: ﴿يَعۡلَمُ مَا بَيۡنَ أَيۡدِيهِمۡ وَمَا خَلۡفَهُمۡۖ﴾ [البقرة:٢٥٥].

الثالث: التغير، يقال: خلَف فوه، إذا تغيّر، وأخلف، ومنه حديث أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: ((وَلَخُلُوفُ فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك))(٤٢).

وخمسمائة ببغداد. انظر: وفيات الأعيان. لابن خلكان (١٤٠/٣)، سير أعلام النبلاء. للذهبي (٣٦٥/٢١).

(٤٠) تلبيس إبليس، ابن الجوزي (ص١٢٠).

(٤١) انظر: مقاييس اللغة، ابن فارس (٢١٠-٢١٣)، لسان العرب، ابن منظور (٩٠/٩)، القاموس المحيط، الفيروزابادي (ص٨٠٦).

(٤٢) أخرجه البخاري، كتاب: الصيام، باب: فضل الصوم (٢٤/٣رقم١٨٩٤)، ومسلم، كتاب: الصيام، باب: فضل الصيام (٨٠٧/٢رقم١١٥١).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

والأصل الأول هو المقصود هنا؛ لأن كل واحد من المختلفين ينحّي قول صاحبه ويقيم قوله مقامه[٤٣].

والخلاف: المضادة. تقول: زيد ضد عمرو، إذا كان مخالفًا له[٤٤].

وقيل: بل الخلاف أعم من الضد؛ لأن المختلفين لا يسد أحدهما مسد الآخر ويمكن اجتماعهما، كالسواد والحموضة، والمتضادان هما اللذان ينتفي أحدهما عند وجود صاحبه، إذا كان وجود هذا على الوجه الذي يوجد عليه ذلك، كالسواد والبياض، فعلى هذا كل متضاد مختلف، وليس كل مختلف متضادًا[٤٥].

والاختلاف في اللغة:

التفاوت[٤٦]، وقيل: بل التفاوت كله مذموم، ولهذا نفاه الله تعالى عن فعله فقال: ﴿مَّا تَرَىٰ فِي خَلْقِ ٱلرَّحْمَٰنِ مِن تَفَٰوُتٍۖ﴾ [الملك:٣]، وهو دالّ على جهل فاعله، أما الاختلاف فمنه ما ليس بمذموم، ويكون على سنن واحد، ويدل على علم فاعله[٤٧].

والاختلاف: التغاير[٤٨]، وقيل: بل الاختلاف أخص من التغاير؛ لاستلزامه التغاير من غير عكس، فكل مختلف متغاير، وليس كل متغاير مختلفًا[٤٩].

والاختلاف والخلاف بمعنى واحد[٥٠]، وقيل: بل يفترقان في أمور منها[٥١]:

أن الاختلاف قول راجح، مبني على دليل يعتد به شرعًا، ويقع في الوسائل دون المقاصد، ولو حكم به قاض لا يُفسخ؛ لصدوره عن اجتهاد في محله، وهو من آثار الرحمة.

أما الخلاف فهو قول مرجوح، غير مستند إلى دليل معتبر، ويقع في الوسائل والمقاصد معًا، ويجوز فسخه؛ لوقوعه في غير محل الاجتهاد، وهو من آثار البدعة.

---

(٤٣) انظر: مقاييس اللغة (٢١٣/٢).

(٤٤) انظر: لسان العرب (٩٠/٩).

(٤٥) انظر: الفروق اللغوية، العسكري (ص١٥٧)، المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني (ص٢٩٤)، الكليات، الكفوي (ص٤٢٦).

(٤٦) انظر: شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، نشوان الحميري (٥٢٨٣/٨)، طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية، نجم الدين النسفي (ص١٤٨).

(٤٧) انظر: الفروق اللغوية (ص١٥٦).

(٤٨) انظر: شمس العلوم (٥٠٥٢/٨).

(٤٩) انظر: الفروق اللغوية (ص١٥٧).

(٥٠) انظر: رفع الملام عن الأئمة الأعلام، ابن تيمية (ص٨١)، والخلاف في الشريعة الإسلامية، د: عبد الكريم زيدان (ص٧)، أدب الاختلاف في الإسلام، د: طه جابر العلواني (ص١٢)، والخلاف-أنواعه وضوابطه وكيفية التعامل معه-، حسن العصيمي (ص٥٢-٥٣)، ومحتكمات الخلاف الفقهي من خلال القواعد والمقاصد الشرعية، د: محمد هندو (ص٢٦).

(٥١) انظر: الكليات (ص٦١)، وكشاف اصطلاحات الفنون، التهانوي (١١٦/١)، وحاشية ابن عابدين (٣٣١/٤).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

والتحقيق: أن هذا التفريق لا أساس له، والاختلاف مثل الخلاف مادة ومعنى؛ فإن الاختلاف أيضًا على وجهين: محرم وهو المخالف للقواطع، ومباح وهو ما كان في محل الاجتهاد(٥٢)، ثم إن مصادر اللغة المعتمدة لم تفرق بين هذين اللفظين، بل استعملت كلًا منهما في موضع الآخر(٥٣)، والعمل على ذلك في أكثر مصنفات الفقه وأصوله وغيرها(٥٤).

والاختلاف في الشرع هو بمعنى التضاد، والتعارض، والتناقض؛ كذا ورد معناه عن أئمة السلف.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: "ولفظ الاختلاف في القرآن يراد به التضاد والتعارض، ولا يراد به مجرد عدم التماثل، كما هو اصطلاح كثير من النّظار، ومنه قوله: ﴿وَلَوۡ كَانَ مِنۡ عِندِ غَيۡرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخۡتِلَٰفٗا كَثِيرٗا﴾ [النساء:٨٢]، وقوله: ﴿إِنَّكُمۡ لَفِي قَوۡلٖ مُّخۡتَلِفٖ﴾ [الذاريات:٨]، وقوله: ﴿وَلَٰكِنِ ٱخۡتَلَفُواْ فَمِنۡهُم مَّنۡ ءَامَنَ وَمِنۡهُم مَّن كَفَرَۚ﴾ [البقرة:٢٥٣]"(٥٥).

يقول الإمام ابن جرير الطبري(٥٦) -رحمه الله- في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَوۡ كَانَ مِنۡ عِندِ غَيۡرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخۡتِلَٰفٗا كَثِيرٗا﴾-: «فإن ذلك لو كان من عند غير الله، لاختلفت أحكامه، وتناقصت معانيه، وأبان بعضه عن فساد بعض»(٥٧).

وللخلاف والاختلاف في الاصطلاح أيضا عدة تعاريف، منها:

الخلاف: «منازعة تجري بين المتعارضين لتحقيق جواز إبطال باطل»(٥٨).

أو هو: «منازعة تجري بين المتعارضين لتحقيق حق أو لإبطال باطل»(٥٩).

---

(٥٢) انظر: الرسالة، الشافعي (ص٥٦٠)، الفروق اللغوية (ص١٥٧)، الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم (٤٦/١)، قواطع الأدلة في الأصول، السمعاني (٣٠٨/٢).

(٥٣) انظر: مقاييس اللغة (٢١٠-٢١٣)، لسان العرب (٩٠/٩)، القاموس المحيط (ص٨٠٦)، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، الفيومي (ص١٧٨/١)، مختار الصحاح، الرازي (ص٩٥).

(٥٤) انظر: الفقيه والمتفقه، الخطيب البغدادي (٤٣٥/١)، الإحكام، ابن حزم (١٤٤/٤)، البرهان في أصول الفقه، الجويني (٧٠٧/١)، قواطع الأدلة (٢٨/٢)، إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم (٦٢/١).

(٥٥) مجموع الفتاوى (١٩/١٣).

(٥٦) هو: أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري، الإمام الجليل، والحافظ النبيل، والمفسر المحقق، عارفًا بأقوال الصحابة والتابعين ومن بعدهم من المخالفين في الأحكام ومسائل الحلال والحرام، من مؤلفاته: تفسيره المسمى جامع البيان عن تأويل آي القرآن، واختلاف العلماء، توفي سنة ٣١٠هـ. انظر ترجمته في: طبقات الحفاظ (ص٣١٠)، وطبقات الشافعية (١٠٠/٢)، وطبقات الشافعية الكبرى (١٢٠/٣).

(٥٧) جامع البيان عن تأويل آي القرآن (٥٦٧/٨).

(٥٨) انظر: التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي (ص٣٢٢).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

ولعل التعريف الثاني أدق وأصوب من الأول.

والاختلاف هو: «أن يأخذ كل واحد طريقًا غير طريق الآخر في حاله أو قوله»[٦٠].

أو هو: «افتعال من الخلاف وهو تقابل بين رأيين فيما ينبغي انفراد الرأي فيه»[٦١].

فيتلخص مما سبق:

أن الاختلاف في العقيدة: هو التضاد والتعارض والتناقض بين الأقوال والأخبار، في الإثبات والنفي، وهذا لا يوجد إلا في كلام البشر، وأما في كلام الله فكله حق لا تضاد ولا تعارض بين أقواله وأخباره، كما أنه لا تعارض بين أحكامه.

والخلاف واقع قدَرًا لا محالة، أما شرعًا: فمنه الجائز والممنوع، ولا تلازم بين الواقع القدَري، والجواز الشرعي، والجمع بين هاتين الحقيقتين أمر مهم جدًّا في الرد على طائفتين غلت كل واحدة منهما في فهم طبيعة الخلاف، وكيفية التعامل معه:

الطائفة الأولى: تناست أن الخلاف واقعٌ لا محالة، وأنه قدَر محتوم، فراحت تحاول رفعه بالكلية عن طريق فرض رأيها الواحد، وتضليل من خالفها -بل تكفيرهم-، والتشنج في التعامل مع المخالفين، بغض النظر عن طبيعة الخلاف ونوعيته، وكونه سائغًا أو غير سائغ.

والطائفة الثانية: رأت أن الخلاف واقعٌ لا محالة، فبنت على ذلك جوازَه، وقلَّلت من خطره، وهوّنت من ضرره، وغلت في الدعوة إلى التسامح المزعوم، ولم تفرق بين الحق والباطل، وصححتْ كلَّ قول، وجوَّزت كل خلاف، وخلطت بين مفاهيم إدارة الخلاف وترشيده، وبين ما عرف بالتقارب بين المذاهب أو وحدة الأديان!

ويبقى **القول الوسط**، وهو: إثبات أن الخلاف قدَر مقدور لا يمكن رفعه بالكلية، لكنه في الشرع قد يسوغ أحيانًا وقد يُمنع، كما أن المخالفين درجات وأطياف شتَّى، وللتعامل مع كل فريق منهم ضوابط وأحكام شرعية محْكَمة.

وقد دل على أن الخلاف واقع لا محالة نصوصٌ شرعية كثيرة، منها قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ١١٨ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ [هود:١١٨-١١٩] أي "لا يزال الخلافُ بين الناس في أديانهم واعتقادات مِلَلهم ونِحَلهم[٦٢] ومذاهبهم وآرائهم"[٦٣].

---

(٥٩) انظر: التعريفات للجرجاني (ص١٣٥).

(٦٠) انظر: المفردات في غريب القرآن (ص١٥٦).

(٦١) انظر: التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي (ص٤٢).

(٦٢) النِّحَل جمع مفرده (نحلة)، وهي هنا الديانة، يقال: ما نحلتُك؟ أي: ما دينك؟، وفلانٌ ينتحل كذا؛ أي يَدين به. انظر: تهديب اللغة (٤٣/٥) (نحل)، لسان العرب (٦٥٠/١١) (نحل).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

ويضاف لذلك: أن اختلاف طبائع البشر مؤذٍ لا محالة إلى وقوع الاختلاف بينهم، كما قال النبي ﷺ: ((إن الله خلق آدم من قبضةٍ قبضها من جميع الأرض، فجاء بنو آدم على قدْر الأرض، جاء منهم الأحمر، والأبيض، والأسود، وبين ذلك، والسهْل والحزْن، والخبيث والطيِّب))(٦٤).

أما دلالة الواقع المشاهد على وقوع الخلاف؛ فهو أمر لا يخفى على أحد، وما زالت الأرض قديمًا وحديثًا تعج بالأديان والمذاهب، والنِّحل والفلسفات والأفكار.

وخلاصة ما تقدم هو أن الاختلاف في الأمة واقع لا محالة، "فإن هذا من لوازم الطبع البشري، لا يمكن أن يكون بنو آدم إلا كذلك، ولهذا لم يكن ما وقع فيها من الاختلاف والقتال والذنوب دليلًا على نقصها؛ بل هي أفضل الأمم، وهذا الواقع بينهم من لوازم البشرية، وهو في غيرها أكثر وأعظم"(٦٥).

لكن الوقوع القدَري للاختلاف لا يعني جوازه شرعًا بكل حال، كما لا يعني اتخاذه ذريعة للتملص من الأحكام الشرعية، بحجة أن في المسألة خلافا! بل يبقى الخلاف منقسمًا إلى نوعين؛ أحدهما: **الخلاف الجائز** الناشئ عن أسباب معتبرة، كعدم بلوغ الدليل، أو عدم اعتقاد صحته، أو الاختلاف في فهمه، أو تنزيله على الواقع، والآخر: **الخلاف المذموم** الناشئ عن الجهل أو الهوى، أو التعَصُّب الأعمى، أو تقديم العقل أو الذوق على ما دلت عليه النصوص الشرعية(٦٦).

أنواع الخلاف العقدي:

تدل النصوص الشرعية والأصول الكلية وتقريرات كثير من العلماء على أن الخلاف في مسائل العقيدة متنوع في طبيعته ومراتبه، وأصله نوعان(٦٧):

النوع الأول: الخلاف السائغ (المعتبر):

وضابطه: الخلاف الصادر من المؤهل للاجتهاد القائم على أصل صحيح في المحل القابل له.

---

(٦٣) انظر: تفسير القرآن العظيم، لابن كثير (٣٦١/٤).

(٦٤) رواه أحمد في المسند (٤١٣/٣٢رقم١٩٦٤١) أبو داود، كتاب السنة، باب: في القدر (٢٢٢/٤رقم٤٦٩٣)، والترمذي، أبواب القراءات عن رسول الله ﷺ، باب: ومن سورة البقرة (٢٠٤/٥رقم ٢٩٥٥)، من حديث أبي موسى الأشعري ﷺ، انظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، الألباني (١٧٢/٤ رقم١٦٣٠).

(٦٥) انظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٥٠/١٤-١٥١).

(٦٦) انظر: قواعد وضوابط منهجية للردود العقدية، أحمد قوشتي عبدالرحيم (ص٢٦٧-٢٧٠).

(٦٧) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم، ابن تيمية (١٢٦/١).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

ولك أن تقول: هو الخلاف المتصف بشروط الاجتهاد الصحيح، وهي شروط متنوعة بعضها راجع إلى المجتهِد، وبعضها راجع إلى المجتَهَد فيه، وبعضها راجع إلى طريقة الاجتهاد.

وبهذا الحد تتبين أصول الشروط التي لا بد منها في الخلاف المعتبر في العقيدة وغيرها، وهي ترجع في مجملها إلى ثلاثة شروط أساسية:

الشرط الأول: أن يكون الخلاف صادرًا من عالم مؤهل له، وأما الخلاف من غير العالم، من العامي أو غيره فإنه لا يكون صحيحًا ولا مقبولًا.

الشرط الثاني: أن يكون الخلاف مبنيًّا على أصل صحيح، مقبول في الشريعة، كالتسليم بالإجماع والقياس، والتسليم للنصوص الشرعية، وأما إذا كان الخلاف مبنيًّا على أصل غير صحيح ولا مقبول في الشريعة فإنه لا يكون معتبرًا، كالخلاف الصادر من المتكلمين في نفي صفات الله كلِّها أو بعضها، والخلاف الصادر عنهم في الإيمان والقدَر وغيرها، فإن كل تلك الخلافات قائمة على أصول عقلية مبتدعة في الشريعة، وما قام على أصل مبتدَع فهو بدعة لا يصح أن يكون سائغًا في الشريعة.

الشرط الثالث: أن يكون الخلاف واقعًا في الأمور القابلة للخلاف، وهي الأمور الظنية الاجتهادية، وتُسمى عند الأصوليين بـ(محالّ الاجتهاد) أو (المجتَهَد فيه) أو (مسائل الاجتهاد)، وهي الأمور التي لا قاطع فيها نصًّا أو إجماعًا، أو التي تعارضتْ فيها الظواهر من الأدلة.

فالاختلاف في المسائل الفرعية الاجتهادية لا يؤدي إلى اضطراب الأصول والمبادئ والقيم الكبرى؛ لأنه اختلاف في الجزئيات مع الاتفاق في الكليات أدت إليه الطبيعة البشرية في الفهم والنظر، وهذا ما أقره الرسول ﷺ لأصحابه على الرغم من اختلافهم في كثير من المسائل.

مثال ما وقع من الصحابة بعد غزوة الأحزاب[٦٨] حين أمرهم النبي ﷺ بالتوجه إلى بني قريظة[٦٩] قائلًا: ((من كان يؤمن بالله، واليوم الآخر فلا يصلين العصر إلا في بني قريظة))[٧٠].

---

(٦٨) غزوة الأحزاب، وتسمى أيضًا غزوة الخندق، وقعت في السنة الخامسة من الهجرة، وسببها سعي بني النضير للانتقام من المسلمين بعد طردهم من المدينة إثر نقضهم العهد؛ فكان أن حزبوا الأحزاب وتحالفوا مع المشركين لغزو المدينة، فتصدى لهم المسلمون بحفر خندق شمالي المدينة لمنعهم من دخولها، وبعد ثلاثة أسابيع انسحب المشركون وحلفاؤهم منهزمين خائبين. انظر: مغازي الواقدي (٤٤٠/٢)، وسيرة ابن هشام (٢١٤/٢)، وجوامع السيرة (ص١٤٧).

(٦٩) بنو قريظة إحدى قبائل اليهود الثلاث التي كانت تسكن المدينة، وقد نقضوا عهدهم مع النبي ﷺ بتحالفهم مع الأحزاب، فحاصرهم النبي ﷺ بضعة وعشرين يومًا حتى استسلموا، وحكّم عليهم سعد بن معاذ، فحكم بقتل المقاتلين، وسبي النساء والذراري، وأخذ الأموال.

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

فأدركت بعضَهم الصلاةُ في الطريق فصلاها، وقالوا: لم يرد النبي ﷺ إضاعة الوقت، وقال آخرون: والله لا نصليها إلا في بني قريظة، فصلوها بعد فوات وقتها، فلم يعنف النبي ﷺ أيًّا من الفريقين، بل لم يصوب أحدا على الآخر، وإنما أقر الجميع؛ فدل ذلك على أن كليهما مصيب؛ إذ سكوت النبي ﷺ سنة تقريرية(٧١).

فهذه الحادثة كان سبب الخلاف فيها ظاهرًا، وهو ظهور التعارض بين عمومين، عموم الأمر بأداء الصلاة في وقتها لعموم أمره ﷺ لهؤلاء الصحابة بصلاة العصر في بني قريظة، ومع ظهور قصد الحث على السير، واستعجال الوصول إلى بني قريظة لكن الخلاف يرد في مثل هذا من أجل تباين الناس في الأنظار، واختلافهم في المدارك، فلذلك لم يعب ﷺ واحدة من الطائفتين(٧٢).

وفي هذا يقول الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز(٧٣) -رحمه الله-: «ما أحب أن أصحاب رسول الله ﷺ لم يختلفوا؛ لأنّه لو كان قولا واحدا كان الناس في ضيق، وإنهم أئمة يُقتدى بهم، ولو أخذ رجل بقول أحدهم كان في سعة»(٧٤).

النوع الثاني: الخلاف غير السائغ (غير المعتبر):

وضابطه: الخلاف الصادر من غير المؤهل له، أو كان قائمًا على غير أصل صحيح، أو كان في غير المحل القابل له، وهو المسائل القطعية نصًا أو إجماعًا.

ولك أن تقول: هو الخلاف الفاقد لأحد شروط الاجتهاد الصحيح.

والخلاف غير السائغ على مراتب وليس مرتبة واحدة، فقد يكون محرما، وقد يكون كفرًا مخرجًا من الملة، فمن خالف في حقيقة القرآن، وقال إنه مخلوق(٧٥)، فهو

وكانت وقائع هذه الغزوة في ذي القعدة من السنة الخامسة للهجرة. انظر: السيرة الحلبية (٤٤٠/٢)، والرحيق المختوم (ص٢٨٨).

(٧٠) أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب: مرجع النبي ﷺ من الأحزاب ومخرجه إلى بني قريظة (١٥١٠/٤رقم ٣٨٩٣) ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب: المبادرة إلى الغزو وتقديم أهم الأمرين المتعارضين (١٣٩١/٣رقم١٧٧٠).

(٧١) انظر: إرشاد الفحول، للشوكاني (ص٢٣٩).

(٧٢) انظر: رفع الملام عن الأئمة الأعلام، لابن تيمية (ص٣٤).

(٧٣) هو: أبو حفص عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم، وأمه أم عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطاب، ولد بالمدينة سنة ٦٣هـ. وكان مضرب المثل في العدل والزهد والورع، وكان ثقة مأمونًا له علم وفقه. توفي سنة بحمص سنة ١٠١هـ، ودفن بدير سمعان. وكانت خلافته سنتين وخمسة أشهر وأربعة أيام. انظر: سيرة عمر بن عبد العزيز لابن عبد الحكم (ص٢٤)، وخلاصة تهذيب التهذيب (٢٨٥/١)، والتاريخ الكبير (١٧٤/٦)، والأعلام (٥٠/٥).

(٧٤) أخرجه عنه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٩٠١/٢، ٩٠٢/رقم: ١٦٨٨، ١٦٨٩).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

واقع في أمر موجب للكفر الأكبر، كما أجمع على ذلك أئمة السلف، وكذلك من ذهب إلى عدم الإقرار بثبوت العلو الحقيقي لله تعالى، فهو واقع فيما هو كفر، وكذلك من عطل الصفات الإلهية كلها أو بعضها، فهو واقع فيما هو كفر أكبر(٧٦).

ومما يحسن التنبيه إليه هنا: أن المختلفين خلافا مذموما قد يكونوا مذمومين جميعًا، وقد يكون الذم منصبًا على طائفة لاتباعها الباطل، وتحمد الطائفة الأخرى لاتباعها الحق وآثار الأنبياء، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: «الإختلاف على ما ذكره الله في القرآن قسمان: أحدهما يذم الطائفتين جميعًا كما قال: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ نَزَّلَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّۗ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخۡتَلَفُواْ فِي ٱلۡكِتَٰبِ لَفِي شِقَاقِۭ بَعِيدٖ ١٧٦﴾ [البقرة:١٧٦]، وهذا الاختلاف المذموم من الطرفين سببه تارة فساد النية لما في النفوس من البغي والحسد وإرادة العلو في الأرض، ويكون سببه تارة جهل المختلفين بحقيقة الأمر الذي يتنازعان فيه، أو الجهل بالدليل الذي يرشد به أحدهما الآخر، وأما القسم الثاني فهو ما حمد فيه إحدى الطائفتين وهم المؤمنون وذم فيه الأخرى»(٧٧).

أحكام المخالفين في المسائل العقدية:

وهذا المبحث يتعلق بأحكام المكلفين المخالفين في المسائل العقدية، وليس بأحكام المسائل العقدية ذاتها، فهذه قد سبق ذكر حكم مخالفتها في المبحث السابق، ففي هذا المبحث انتقال من حكم الفعل إلى حكم الفاعل.

وأحكام المخالفين في المسائل العقدية مرتبطة بأحكام الخلاف العقدي نفسه، فإذا ثبت أن الخلاف العقدي ليس على درجة واحدة، وليس له حكم واحد؛ فكذلك

---

(٧٥) ظهرت مقولة خلق القرآن في آخر القرن الثاني الهجري على يد المعتزلة، ثم اعتنق هذا القول الخليفة المأمون الذي تتلمذ عليهم وتأثر بهم، وكان يقرّبهم ويوليهم الوزارة والقضاء. وبدأت فتنة خلق القرآن في أول القرن الثالث بعد أن امتحن المأمون العلماء والفقهاء بهذا القول، وألزمهم به، فاستجاب له أكثرهم، وامتنع بعضهم. وكان الإمام أحمد بن حنبل ممن امتنع وجاهر برفض هذا القول، على رغم تعرضه للضرب والحبس، وبقيت هذه الفتنة قائمة في عهد المأمون والمعتصم والواثق، إلى أن جاء الخليفة المتوكل فأنهى هذه المحنة وأفرج عن المسجونين بسببها، ومنهم الإمام أحمد -رحمه الله-.
وفحوى هذا القول -أي خلق القرآن- مبنية على إنكار صفات الله تعالى، ومنها صفة الكلام، وهذا قول المبتدعة من المعتزلة ومن وافقهم، وأهل السنة يعتقدون أن القرآن كلام الله غير مخلوق، أتى به جبريل وحيًا من عند الله إلى رسوله محمد ﷺ. انظر: الحيدة والاعتذار للكناني (ص٨٢)، وتاريخ الطبري (٦٣٤/٨)، والكامل في التاريخ (٥٧٢/٥).

(٧٦) الخلاف العقدي - أنواعه وأحكامه، سلطان العميري، مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد ٧٥، ٢٠١٩ (ص٣٠١-٣٠٢).

(٧٧) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١٤٦/١-١٥٤)، والصواعق المرسلة، لابن القيم (٥١٤/٢)، والخلاف العقدي وأثره في الأحكام القضائية، فهد بن مهنا الأحمدي، مجلة البحوث الإسلامية، العدد ٢٧، ٢٠١٨ (ص١٢٧-١٣٠).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

المخالفون في المسائل العقدية ليسوا على درجة واحدة، وليس لهم حكم واحد، وإنما لهم أحكام متعددة تختلف باختلاف نوع المسألة العقدية التي خالفوا فيها، وبناء عليه يقال:

المخالف في المسائل العقدية على نوعين:

النوع الأول: المخالف في فروع العقيدة الاجتهادية:

أي: الواقع في الخلاف السائغ، فهذا حكمه حكم المخالف في جملة الفروع الشرعية الاجتهادية.

وقد ذكر كثيرٌ من العلماء الأحكامَ المتعلقة بالخلاف في المسائل الاجتهادية، ومن أهمها: أنه لا إنكار على المخالِف فيها، ولا على من قلَّده، على الصحيح من أقوال العلماء، وأن الحوار فيها لا يكون إلا بالأدلة والبراهين، ولا يكون بالتعنيف والتغليظ، وأن الخلاف فيها لا يزيل الألفة ولا يوجب الوحشة ولا يوجب البراءة، ولا يجوّز الحط من أقدار العلماء الذين خالفوا في هذه المسائل، ولا تنقُّصَهم ولا التقليلَ من شأنهم، ولا يجوز أن يكون الخلاف في تلك المسائل سببًا للنزاع والهجر والولاء والبراء(٧٨).

وقد توارد كثير من العلماء على تأكيد تلك الأحكام، ونبه عددٌ منهم على الفرق بين مسائل الاجتهاد ومسائل الخلاف، وأنه ليس كلُّ مسألةٍ خلافيةٍ اجتهاديةٌ، وأنه لا تكون المسألةُ الخلافيةُ اجتهاديةً إلا إذا كان الخلافُ فيها معتبرًا(٧٩).

النوع الثاني: المخالِف في المسائل العقدية القطعية الإجماعية:

أي: الواقع في الخلاف غير السائغ، فهذا النوع من المسائل يوجب أحكامًا مخصوصة في الشريعة، قد تكون كفرًا وقد تكون بدعة دون الكفر، والواقع في هذه المخالفة له أحكام متعددة، وفي تحرير الموقف الشرعي من المخالف في هذا النوع لا بد من التفريق بين مقامين:

المقام الأول: الحكم على الفعل ذاتِه، الذي هو مخالفة المسائل العقدية القطعية، فإنه لا يجوز التساهل في التعامل معه، ويجب إنكاره ونقضه وبيان ما فيه من بطلان وانحراف، وبيان الأدلة الشرعية الدالة على ذلك.

---

(٧٨) انظر: الإنكار في مسائل الخلاف، عبدالله الطريقي (٧٨-٨/)، والخلاف أنواعه وضوابطه، حسن العصيمي (٩٨-١٠٨)، فقه الائتلاف، محمود الخزندار (٢٥٥-٢٥٩)، ومنهجية التعامل مع المخالفين، سلمان الماجد (١٠٤، ١٨٠).

(٧٩) انظر: بيان الدليل على بطلان التحليل، لابن تيمية (ص١٤٥)، إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن القيم (٢٤٢/٥).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

المقام الثاني: الحكم على الفاعل الواقع في المخالفة، والصحيح الذي عليه كثيرٌ من أئمة السلف وجماعةٌ من المحققين: أنه لا بد فيه من التفصيل والتفريق في حاله:

أولًا: إن كان الواقِع في هذه المخالفة نتيجة تفريط في العلم أو تساهل أو إعراض أو عدم اهتمام بالأمر؛ فإنه يجب أن يُنزَّل به الحكم الذي يوجبه الفعل العقدي الذي خالف فيه، فإن كان يوجب الكفر الأكبر، فالمعيَّن الواقع فيه يَكفُر بذلك، وإن كان يوجب البدعة والفسق؛ فالمعيّن يجب أن يُنزَّل به ذلك الحكم.

ثانيًا: أن يكون المخالِف في تلك المسائل العقدية خالَفَ نتيجةَ جهلٍ أو تأويل سائغ؛ فإنه لا يجوز تكفيره ولا تفسيقه ولا تأثيمه، وإن كان يلحقه الذم لفوات إصابة الحق عليه في أصول من أصول الدين، وهي مسألة شروط التفكير والتفسيق وموانعهما(٨٠).

ثالثًا: أن يكون المخالِف من أهل العلم المشهود لهم بجودة علمهم، وحسن قصدهم، واتباعهم لمنهج أهل السنة والجماعة في الاستدلال والاستنباط، لكنه في هذه المسالة بعينها زلَّ وهَفَا، وعدل عن سَنَن الصواب، وعن الطريق المعهود منه سلوكه فيها، ففِعْله هذا يعتبر زلة وهفوة. وسنرجئ الحديث عن كيفية التعامل مع زلة العالم في الباب الثالث بإذن الله، وذلك حين الحديث عن زلة العالم وتصويرها، ومعرفة كيفية التعامل معها.

رابعًا: أن يكون المخالف من أهل الأهواء والبدع، أو من المتجاسرين على الفتيا والقول على الله بغير علم؛ وقد تعامل أهل السنّة والجماعة مع هذا الصنف معاملةً منصِفة عادلة، تهدف إلى مناصحتهم ودعوتهم إلى الحق، وهدايتهم للخير، كما تهدف إلى إخماد فتنتهم بين الناس، وذلك بالاحتساب عليهم، بدءًا بالإنكار باللسان، وفضح آرائهم الفاسدة، وهتك أستار أقوالهم الرديئة المعارضة للكتاب والسنة، مرورًا باستخدام الهجر والمقاطعة، وانتهاءً بإقامة العقوبات التعزيرية عليهم، سواء بالسجن أو الجلد أو القتل؛ حفظًا للدين من التبديل والتغيير.

والبدع وإن اشتركت في وصف الضلالة، إلا أنها تتفاوت فيما بينها في ذلك، فهي ليست على مرتبة واحدة، بل بعضها أعظم من بعضٍ، فلا يلزم من تساوي البدع في أصل الذم والحكم عليها بالتحريم أن تتساوى في مقدار الذم، ولا يلزم أيضًا من تفاوت البدع في مقدار الذم أن تتفاوت في أصل الذم، بل الذم ثابت في الشرع لكل البدع، وهو شامل لجميع أقسامها، لكنها ليست في الذم على درجة واحدة، وذلك أن تفاوت البدع يرجع إلى نظرين:

١) حقيقة البدعة، من جهة مرتبتها في ذاتها.
٢) حال المبتدع.

---

(٨٠) الخلاف العقدي- أنواعه وأحكامه، سلطان العميري، مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد ٧٥، ٢٠١٩ (ص٣٢١-٣٢٢).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

فالنظر الأول يفرق به:

١) بين البدع من جهة كونها مكفرة أو غيرَ مكفرة، أو مختلَفًا في التكفير بها.
٢) ومن جهة كونها كليّة أو جزئية.
٣) ومن جهة كونها حقيقية أو إضافية.
٤) ومن جهة كونها بيّنة أو مشكلة.
٥) ومن جهة وقوعها في الضروريات أو الحاجيات أو التحسينيات.

وأما النظر الثاني: فإن البدعة تختلف بحسب حال المبتدع:

١) من جهة قيام الحجة عليه، وعدم قيامها.
٢) ومن جهة المجاهرة بها أو الإسرار.
٣) ومن جهة الدعوة إليها وعدم الدعوة إليها بل الاقتصار على فعلها.
٤) ومن جهة كونه -مع الدعاء إليها- خارجًا على غيره أو غير خارج.
٥) ومن جهة الإصرار عليها وعدم الإصرار عليها[٨١].

وسيأتي بيان الضابط الذي تتبيّن به البدع المكفرة من البدع المفسقة؛ باعتبار حقيقتها، بغض النظر عن حكم فاعلها؛ إذ الحكم على المعيّن يختلف عن الحكم على الفعل كما تقرر ذلك عند أهل السنّة والجماعة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: «وليس لأحد أن يكفّر أحدًا من المسلمين -وإن أخطأ وغلط- حتى تقام عليه الحجّة، وتبين له المحجّة، ومن ثبت إسلامه بيقين لم يُزل ذلك عنه بالشك، بل لا يزول إلا بعد إقامة الحجّة، وإزالة الشبهة»[٨٢].

البدع المكفرة:

البدع باتفاق أهل العلم تختلف درجاتها فمنها ما هو كفر لا شك فيه، وحُكي الاتفاق على كفر أصحابها كبدعة النصيرية[٨٣]؛ فقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: أنّهم أكفر من اليهود والنصارى باتفاق المسلمين[٨٤].

---

(٨١) انظر: الاعتصام (٢٨٦/١)، وموقف أهل السنة والجماعة من أهل الأهواء والبدع (٩٤/١).

(٨٢) مجموع الفتاوى (٤٦٦/١٢).

(٨٣) النصيرية: سُموا بذلك نسبة إلى محمد بن نصير النميري؛ لذا سماهم بعض العلماء النميرية، وهو من غلاة الشيعة الذين ألّهوا علي بن أبي طالب ﷺ، وقد انبثقوا من الشيعة الاثني عشرية، ولهم أقوالٌ وبدعٌ منكرة منها: القول بأن علي بن أبي طالب ﷺ إله، والقول بتناسخ الأرواح. فالذين لا يعبدون عليًّا يولدون من جديد على شكل إبل أو حمير، أما من يعبد عليًّا فيتحول عندهم سبع مرّات ثم يأخذ مكانه بين النجوم...ومنها: إنكار البعث والنشور، والجنة والنار، والقول بقدم العالم كما يعتقد الدهرية الزنادقة، ومنها أن أركان الإسلام عندهم لها باطن يخالف الظاهر الذي يعمل به المسلمون. انظر: مقالات الإسلاميين (ص٣٢)، الفرق بين الفرق (ض١٩٢)، الملل والنحل (٤٠٨/١).

(٨٤) منهاج السنة (٤٥٢/٣).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

والنصيرية من فِرَق الباطنية[٨٥]، وقد حكى شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- الإجماع على كفر الباطنية أيضًا[٨٦].

ومن البدع المكفِّرة بدعة الجهمية[٨٧]، وغلاة الرافضة[٨٨].

قال أبو عبد الله البخاري[٨٩] -رحمه الله-: «ما أُبالي صليت خلف الجهمي والرافضي، أم صليت خلف اليهودي والنصارى، ولا يُسلّم عليهم، ولا يُعادون، ولا يُناكَحون، ولا يُشهدون، ولا تُؤكل ذبائحهم»[٩٠].

وحاصل ما ذكره أهل العلم أن البدع المُكفِّرة: ما اشتملت على إنكار أصلٍ شرعيٍ مجمعٍ عليه، معلومٍ من الدّين بالضرورة؛ كبدعة الجهمية في إنكار صفات الله ﷻ، وبدعة القدريّة في إنكار علم الله ﷻ، ونحوهما من البدع المغلّظة المخالفة للأصول الشرعيّة القطعية.

البدع المفسقة:

---

(٨٥) الباطنية: من الفرق الخارجة عن الإسلام، ظاهرها الرفض، وباطنها الكفر المحض، سمُّوا بذلك لأنهم ادَّعوا أن لظواهر القرآن والأحاديث بواطن تجري من الظواهر مجرى اللب من القشر، ومحصول قولهم: تعطيل الصانع، وإبطال النبوة، والعبادات، ومن أشهر ألقابهم: القرامطة، والإسماعيلية، والتعليمية، والملاحدة، والسبعية، وغيرها، وهذه الأسماء منها ما يعمهم، ومنها ما يخص بعض أصنافهم. انظر: الفرق بين الفرق للبغدادي (ص٢٤٧)، وفضائح الباطنية للغزالي (٢٥)، والملل والنحل للشهرستاني (١٤١/١)، وتلبيس إبليس، لابن الجوزي (٦٢٢/٢).

(٨٦) مجموع الفتاوى (٣٠/٣).

(٨٧) الجهمية: فرقة من أشهر فرق أهل الكلام، أتباع الجهم بن صفوان الترمذي، اشتهروا بمقالة نفي الصفات، كما اشتهروا بالقول بالجبر في القدر، والقول بالإرجاء في مسائل الإيمان، وغيرها من البدع والضلالات، وقد كفرهم أئمة السلف. انظر: مقالات الإسلاميين (٣٣٨/١)، والفرق بين الفرق (ص١٩٩)، والملل والنحل للشهرستاني (٧٢/١).

(٨٨) الرافضة: صنف من أصناف الشيعة ويقال لهم السَّبَّابة؛ وهم طوائف من أشهرهم الإمامية، الذين يعتقدون أن عليًا ﷺ هو الإمام الحق بعد النبي ﷺ بنص جليّ، أو خفي، وأنه ظلم ومنع حقه، سموا بذلك لرفضهم إمامة الشيخين أبو بكر وعمر رضي الله عنهما. انظر: مقالات الأشعري (٦٥/١ – ١٣٠)، والفرق بين الفرق للبغدادي (ص٤٠٥)، والفصل لابن حزم (٣٥/٥)، وتلبيس إبليس، لابن الجوزي (٥٨٩/٢).

(٨٩) هو: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي البخاري، أبو عبد الله، الحافظ، إمام أهل الحديث في زمانه، مات أبوه وهوَ صغير ونشأ في حجر أمه فألهمه الله حفظ الحديث، وحجّ، ورحل في طلب الحديث إلى أكثر محدثي الأمصار. وكان عابدًا منفقًا. من تصانيفه: الجامع الصحيح، والتاريخ الكبير. توفي بخرتنك سنة ٢٥٦ه. انظر في ترجمته: البداية والنهاية (٢٤/١١-٢٨)، طبقات الشافعية الكبرى (٢١٢/٢)، الأعلام (٣٤/٦).

(٩٠) خلق أفعال العباد، للبخاري (ص٣٩).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

ذكر جماعة من أهل العلم ضوابط للبدع المُفسِّقة، ومن أقوالهم في ذلك أنّها كل بدعة تشتمل على مخالفة دليل لا يوجب العلم قطعًا(٩١).

وقيل: إنها ما اشتملت على مخالفة في أصلٍ ليس بمقطوع به(٩٢).

وقيل: هي ما أحدث في الدّين، مما لا يلزم منه تكذيب بالكتاب، ولا بشيء مما أرسل الله به رسوله ﷺ(٩٣).

وحاصل ما ذكروه أن البدع المُفسِّقة: المحدثات في الدّين التي تشتمل على مخالفةٍ في أصل شرعي، غير معلومٍ من الدّين بالضرورة.

وخلاصة الفرق بين البدع المكفِّرة وبين البدع غير المكفِّرة: أن البدعة إذا كانت ناتجة عن إنكار وجحود لما هو معلوم من الدين بالضرورة فهي مكفرة، وإن كانت ناتجة عن تأويل له وجه فهي غير مكفِّرة، والبدع غير المكفِّرة بينها تفاوت فمنها كبائر، ومنها صغائر وقد جعل الشاطبي -رحمه الله- الضابط في البدع الداخلة في جملة الكبائر أنها: ما أخلّ منها بالضروريات المعتبرة في كل ملّة وذلك بقوله: «..وأقرب وجه يلتمس لهذا المطلب... أن الكبائر منحصرة في الإخلال بالضروريات المعتبرة في كل ملَّة وهي: الدين والنفس والنسل والعقل والمال»(٩٤).

وقد حفل التاريخ الإسلامي بنماذج رائعة في التعامل مع أهل الأهواء والبدع، وكيفية دعوتهم إلى السنة، وكفِّ شرهم عن الناس وردعهم عن نشر باطلهم وآرائهم المذمومة، وقد اهتم العلماء قديمًا وحديثًا بهذا الموضوع اهتمامًا بالغًا، وأولوه رعاية خاصة؛ لما له من أهمية في حفظ الدين الذي يُعتبر الضروريَّ الأول من الضروريات الخمس التي جاء الإسلام لحمايتها وحفظها.

وعليه فيمكن تلخيص كيفية التعامل مع أهل الأهواء والبدع على النحو التالي:

١-مناصحتهم وتبيين فساد قولهم، وذلك بأسلوب مبني على الحكمة والموعظة الحسنة، والمجادلة بالتي هي أحسن، كما قال تعالى: ﴿ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعۡلَمُ بِٱلۡمُهۡتَدِينَ ١٢٥﴾ [النحل:١٢٥]؛ وذلك حتى تقوم الحجة عليهم، ويهتدوا إلى صوابهم، ويرجعوا إلى الحق؛ فكثير من هؤلاء إذا بُيِّن له الحق بصورة مناسبة كان ذلك سببًا في هدايته، واعتبِر ذلك بما وقع لابن عباس رضي الله عنهما مع الخوارج حينما ناظرهم وناصحهم ودعاهم إلى الحق؛ فرجع منهم إلى الحق ألفان، وقيل: أكثر

(٩١) انظر: الاختيار لتعليل المختار، عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي (١٨٥/٤).
(٩٢) انظر: المستوعب، محمد بن عبد الله السامري الحنبلي (٢٤٤/٢).
(٩٣) انظر: معارج القبول، حافظ الحكمي (١٤١٩/٣).
(٩٤) الاعتصام، للشاطبي (٣٨٩/٢). وانظر: موقف أهل السنة والجماعة من أهل الأهواء والبدع، للرحيلي (١٠٥/١).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

من ذلك[٩٥]، وبما وقع أيضًا لعمر بن عبدالعزيز -رحمه الله- حينما ذهب لمناظرة خوارج خرجت بالجزيرة[٩٦].

٢-كفّ شرهم عن الناس، وذلك بإقامة العقوبات التعزيرية عليهم، سواء: بالهجر، أو الجلد، أو السجن، أو القتل. ويراعى في ذلك المصالح والمفاسد، ولكلٍ من الهجر والجلد والسجن والقتل ضوابط وضعها العلماء، فينبغي مراعاتها واختيار الأنسب والأنفع من تلك العقوبات التي ينزجر بها المبتدعُ ويَكُف شرَّه عن الناس[٩٧].

الباب الأول: أسباب التعصب العقدي وعوامه

المبحث الأول: عدم الصدور عن الكتاب والسنة.

إن منشأ الضلال في كل أبواب الاعتقاد وغيره وما ترتب عليه من تفرق واختلاف وتعصب هو الإعراض عن الكتاب والسنة، والجهل بهما، وبما فيهما من الهدى والنور.

وقد تكرر في القرآن الكريم التحذير من الإعراض عن وحي الله جلَّ وعلا، وبيان شناعته، والتحذير من مغبته وسوء عاقبته، ووصفهم بالإعراض وبالتولي، كما قال تعالى في توبيخه لضلال أهل الكتاب: ﴿ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنكُمْ وَأَنتُم مُّعْرِضُونَ﴾ [البقرة:٨٣]، والإعراض مشتق في أصله من عرض الوجه، أي جانبِه، فالمعرِض عن الشيء يوليه عُرض وجهه ولا يقبِل عليه[٩٨]، والتولي أصله الإدبار عن الشيء بالجسم[٩٩].

ووصَفَ الله المخالفين كذلك بالصدود، كما قال سبحانه: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ٦١﴾ [النساء:٦١]، والصدود بمعنى الإعراض[١٠٠].

ووصفهم بالصَّدْف، كما في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَصَدَفَ عَنْهَاۗ سَنَجْزِي ٱلَّذِينَ يَصْدِفُونَ عَنْ ءَايَٰتِنَا سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ بِمَا كَانُواْ يَصْدِفُونَ ١٥٧﴾ [الأنعام:١٥٧]، والصَّدف: الإعراض الشديد والانصراف والميل عن الشيء[١٠١].

---

(٩٥) انظر القصة بكاملها في: جامع بيان العلم وفضله. لابن عبد البر (٢/٩٦٢-٩٦٤).

(٩٦) انظر القصة في: المصدر السابق (٢/٩٦٦-٩٦٧).

(٩٧) الخلاف. أنواعه، وضوابطه، وكيفية التعامل معه. حسن بن حامد العصيمي (ص١٧٧-١٧٩). وانظر: موقف أهل السنّة والجماعة من أهل الأهواء والبدع. للرحيلي (٢/٥٨٧-٦٣٢).

(٩٨) انظر: مقاييس اللغة لابن فارس (٤/٢٧١-٢٧٢)، والكشاف للزمخشري (٣/٥٤٧)، والكليّات للكفوي (ص٢٨-٢٩)، وأضواء البيان للشنقيطي (٣/٢٣٠).

(٩٩) انظر: المحرر الوجيز، لابن عطية (١/٢٤٠).

(١٠٠) انظر: تفسير ابن المنذر (٢/٧٧٢، رقم١٩٤٩).

(١٠١) انظر: جامع البيان للطبري (١٠/١٠)، والمفردات للراغب الأصفهاني (ص٤٧٨)، والقاموس المحيط (ص٨٢٦).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: «أصل هذا الضلال جهلهم بحقيقة ما جاء به الرسول ﷺ ...»[١٠٢]، ويقول -رحمه الله- أيضًا: «ومن تمام ذلك أن يعرف أن للضلال تشابهًا في شيئين: أحدهما الإعراض عما جاء به الرسول ﷺ»[١٠٣].

ويقول أيضًا: «ولكن ينبغي أن يعرف أن عامة من ضل في هذا الباب، أو عجز فيه عن معرفة الحق، فإنما هو لتفريطه في اتباع ما جاء به الرسول ﷺ، وترك النظر والاستدلال الموصل إلى معرفته، فلما أعرضوا عن كتاب الله ضلوا»[١٠٤].

فعدم الصدور عن الكتاب والسنة، والإعراض عن شرع الله ووحيه من أعظم أسباب التعصب؛ بل إن الفارق الرئيس بين أهل الحق وأهل الضلال على اختلاف أنواعهم ومللهم هو منهجهم تجاه ما جاء به الوحي قبولًا أو إعراضًا.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: «جماع الفرقان بين الحق والباطل، والهدى والضلال، والرشاد والغيّ، وطريق السعادة والنجاة وطريقِ الشقاوة والهلاك: أن يُجعل ما بعث الله به رسلَه وأنزل به كتبه هو الحق الذي يجب اتباعه وبه يحصل الفرقان والهدى والعلم والإيمان، فيصدَّق بأنه حق وصدق، وما سواه من كلام سائر الناس يعرض عليه، فإن وافقه فهو حق، وإن خالفه فهو باطل»[١٠٥].

وقد عدَّدَ الشنقيطي[١٠٦] -رحمه الله- بعض ما جاء به كتاب الله من نتائج الإعراض عن وحيه سبحانه، وذلك عندَ تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِۦ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ إِنَّا جَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِيٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِن تَدْعُهُمْ إِلَى ٱلْهُدَىٰ فَلَن يَهْتَدُوٓاْ إِذًا أَبَدًا ٥٧﴾ [الكهف:٥٧]، فقال: «ما ذكره في هذه الآية الكريمة من أن الإعراض عن التذكِرة بآيات الله من أعظم الظلم، قد زاد عليه في مواضع أُخَر بيان أشياء من النتائجِ السيئة، والعواقب الوخيمة الناشئة من الإعراض عن التذكرة.

فمن نتائجه السيئة: ما ذكره هنا من أن صاحبه من أعظم الناس ظلمًا.

ومن نتائجه السيئة: جعل الأكنَّة على القلوب حتى لا تفقه الحق، وعدم الاهتداء أبدًا، كما قال هنا مبينًا بعض ما ينشأ عنه من العواقبِ السيئة: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ

---

(١٠٢) درء تعارض العقل والنقل (٢١٠/٩).
(١٠٣) درء تعارض العقل والنقل (٣٧٦/٥).
(١٠٤) درء تعارض العقل والنقل (٥٤/١).
(١٠٥) الفرقان بين الحقّ والباطل، ضمن مجموع الفتاوى (١٣٥/١٣-١٣٦).
(١٠٦) هو: محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني، ولد عام (١٣٢٥هـ) بشنقيط، من علماء شنقيط (موريتانيا)، كان إماماً في التفسير واللغة، وكان زاهداً ورعاً تقياً، له مصنفات عدة: منها (أضواء البيان في تفسير القرآن)، و (منع جواز المجاز)، و(دفع إيهام الاضطراب عن أي الكتاب)، (ت: ١٣٩٣هـ). انظر: الأعلام للزركلي (٤٥/٦)، و موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية (١/١٠).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

أَكِنَّةً أَن يَفۡقَهُوهُ وَفِيٓ ءَاذَانِهِمۡ وَقۡرٗاۖ وَإِن تَدۡعُهُمۡ إِلَى ٱلۡهُدَىٰ فَلَن يَهۡتَدُوٓاْ إِذٗا أَبَدٗا ٥٧﴾ [الكهف:٥٧]

ومنها انتقام الله جل وعلا من المُعرِض عن التذكرة، كما قال تعالى: ﴿وَمَنۡ أَظۡلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِۦ ثُمَّ أَعۡرَضَ عَنۡهَآۚ إِنَّا مِنَ ٱلۡمُجۡرِمِينَ مُنتَقِمُونَ ٢٢﴾ [السجدة:٢٢].

ومنها كون المعرض كالحمار، كما قال تعالى: ﴿فَمَا لَهُمۡ عَنِ ٱلتَّذۡكِرَةِ مُعۡرِضِينَ ٤٩ كَأَنَّهُمۡ حُمُرٞ مُّسۡتَنفِرَةٞ ٥٠﴾ [المدثر:٤٩-٥٠].

ومنها الإنذار بصاعقة مثلِ صاعقة عاد وثمود، كما قال تعالى: ﴿فَإِنۡ أَعۡرَضُواْ فَقُلۡ أَنذَرۡتُكُمۡ صَٰعِقَةٗ مِّثۡلَ صَٰعِقَةِ عَادٖ وَثَمُودَ ١٣﴾ [فصلت:١٣].

ومنها المعيشة الضَّنْك والعَمَى، كما قال تعالى: ﴿وَمَنۡ أَعۡرَضَ عَن ذِكۡرِي فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةٗ ضَنكٗا وَنَحۡشُرُهُۥ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ أَعۡمَىٰ ١٢٤﴾ [طه:١٢٤].

ومنها سَلْكُه العذاب الصَّعَد، كما قال تعالى: ﴿وَمَن يُعۡرِضۡ عَن ذِكۡرِ رَبِّهِۦ يَسۡلُكۡهُ عَذَابٗا صَعَدٗا﴾ [الجن:١٧].

ومنها تقييض القرناء من الشياطين[١٠٧]، كما قال تعالى: ﴿وَمَن يَعۡشُ عَن ذِكۡرِ ٱلرَّحۡمَٰنِ نُقَيِّضۡ لَهُۥ شَيۡطَٰنٗا فَهُوَ لَهُۥ قَرِينٞ ٣٦﴾ [الزخرف:٣٦]، إلى غير ذلك من النتائج السيئة، والعواقب الوخيمة الناشئة عن الإعراض عن التذكير بآيات الله جل وعلا.

وقد أمر تعالى في موضعٍ آخر بالإعراضِ عن المتولي عن ذكره، القاصرِ نظرُه على الحياة الدنيا؛ وبيَّن أن ذلكَ هو مبلغُهُ من العلم، فلا علمَ عنده بما ينفعه في معادِه، وذلك في قوله تعالى: ﴿فَأَعۡرِضۡ عَن مَّن تَوَلَّىٰ عَن ذِكۡرِنَا وَلَمۡ يُرِدۡ إِلَّا ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا ٢٩ ذَٰلِكَ مَبۡلَغُهُم مِّنَ ٱلۡعِلۡمِۚ﴾ [النجم:٢٩-٣٠].

وقد نهى جل وعلا عن طاعةِ مثلِ ذلك المتولِّي عن الذِّكر الغافلِ عنه، في قوله: ﴿وَلَا تُطِعۡ مَنۡ أَغۡفَلۡنَا قَلۡبَهُۥ عَن ذِكۡرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمۡرُهُۥ فُرُطٗا﴾ [الكهف:٢٨]»[١٠٨].

ومع تحذير الله تعالى من الإعراض عن وحيه وترك التحاكم إليه، إلا أن أهل التعصب من أهل الأهواء والبدع، وقعوا في بعض الإعراض، وإن كانوا متفاوتين فيه على درجات.

وتبرُز صور عدم الصدور عن الكتاب والسنة عند المتعصبة في أمور كثيرة، منها ما يلي:

١- ترك التحاكم إلى الكتاب والسنّة في مسائل العقيدة، وذلك من وجوه، منها:

أ- عدم إفادة الأدلة اللفظية لليقين:

وقد ظهرت هذه المقالة عند المتأخرين من أهل الكلام، وبعضهم يعزو القول بها إلى المعتزلة وجمهور الأشاعرة[١٠٩]، لكن هذا لو صدق فإنما يصدق على متأخري الطائفتين، لا على متقدميهم[١١٠].

---

(١٠٧) انظر: منهاج السنّة لابن تيمية (٤٣٢/٥).

(١٠٨) أضواء البيان (١٨٢/٤-١٨٤).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

قال الجويني -وهو من رؤوس الأشاعرة-: «وإنما لم نعتصِم في إثبات النظر بظواهر الكتاب والسنة؛ لأن القصد إثبات علم مقطوع به، والظواهر التي هي عرضة التأويلِ لا يسوغ الاستدلال بها في القطعيات»[١١١].

ويقول الآمدي[١١٢] -من الأشاعرة- عن النصوص الدالة على علو اللهِ الواردة في الكتاب والسنة: «وأما الشبه النقلية: فمِن باب الظواهر الظنية؛ فلا تقع في مقابلة الأدلة العقلية اليقينية»[١١٣]. وهو يقول هذا مع تنوع النصوص الدالة على العلو وتكاثرها جِدًّا، إلا أنه يراها ظنية! بل إنه لا يرى أنها تستحق شَغْلَ الزمان بالجوابِ عنها، وإنما حقها الإعراض عنها، فيقول بعد أن استدل على نفيِ الجهة[١١٤] بالعقل: «ولعل الخصم قد يتمسك ههنا بظواهر من الكتابِ والسنة وأقوالِ بعض الأئمة، وهي بأسرِها ظنية ولا يسوغ استعمالها في المسائل القطعية؛ فلهذا آثرنا الإعراض عنها، ولم نشغل الزمان بإيرادها»[١١٥].

ويقول التفتازاني[١١٦] في كلامه عن إيجاب النظر والاستدلال عليه: «لو قُصِد إثبات مجرد الوجوب دون أن يكون بدليلٍ قطعي، لكفَى التمسك بظواهرِ النصوص، كقوله تعالى: ﴿فَٱنظُرۡ إِلَىٰٓ ءَاثَٰرِ رَحۡمَتِ ٱللَّهِ﴾ [الروم:٥٠]، ﴿قُلِ ٱنظُرُواْ مَاذَا فِي

---

(١٠٩) انظر: شرح المواقف، للجرجاني (٥١/٢).
(١١٠) انظر: التنكيل، للمعلمي (٣٣٢/٢).
(١١١) الشامل في أصول الدين، للجويني (ص: ١٢٠) (ط المعارف).
(١١٢) هو علي بن أبي علي بن محمد بن سالم سيف الدين التغلبي الآمدي، سيف الدين الحنبلي ثم الشافعي، أحد أئمة الكلام في وقته، أشعري مشتغل بالفلسفة، له تصانيف كثيرة، ولد سنة (٥٥١ هـ)، وتوفي سنة (٦٣١ هـ). ينظر: وفيات الأعيان (٢٩٣/٣)، سير أعلام النبلاء (٣٦٤/٢٢)، لسان الميزان (١٣٤/٣).
(١١٣) أبكار الأفكار (٤٦/٢).
(١١٤) مراده من نفي الجهة نفيُ علوِّ الله تعالى على عرشِه كما جاء في الكتاب والسنّة، والجهة في اصطلاح الفلاسفة والمتكلِّمين اسمٌ لمُنتهى مأخذ الإشارة ومقصِد المتحرِّك، أو هي ما للشيءِ من الغاية المحدودةِ له. وهي ملازمةٌ للحيّز. ولكلِّ جسمٍ ستّ جهات، وهي: فوق، وأسفل، ويمين، ويسار، وخَلف، وقُدّام. والأُوليَان حقيقيّتان لا تتبدّلان، بخلاف البواقي. انظر: الاقتصاد في الاعتقاد، للغزالي (ص٧٤)، والمبين للآمدي (ص٨٩)، وشرح المقاصد، للتفتازاني (٤٤/٤).
(١١٥) غاية المرام (ص٢٠٤).
(١١٦) هو: مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني، وقيل: محمود بن عمر، الملقب بـ (سعد الدين) الحنفي، عالم النحو والتصريف والمعاني والبيان والمنطق وغير ذلك، فيلسوف الماتريدية. له مصنفات منها: حاشية على شرح العضد، وشرح التلخيص، توفي سنة ٧٩٣ هـ. انظر: بغية الوعاة (٢٨٥/٢)، وشذرات الذهب (٣١٩/٦)، جهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية (٢٣٠/١).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ [يونس:١٠١]، إلى غير ذلك»[١١٧]، فهذه الآيات ليست أدلة قطعية يعتمد عليها عنده.

وللفخر الرازي[١١٨] في التنظير لهذه المسألة وإظهارها كلام كثير، فقد قرر في عدد من كتبه أن «الدليل اللفظي لا يفيد اليقين إلا عند تيقنِ أمورٍ عشرة: عصمة رواة مفردات الألفاظ، وإعرابِها، وتصريفها، وعدمِ الاشتراك، والمجازِ، والنقل، والتَّخصيصِ بالأشخاصِ والأزمنة، وعدم الإضمار والتأخيرِ والتقديم، والنسخِ، وعدَم المعارِض العقلي الذي لو كان لرجح عليه؛ إذ ترجيح النقل على العقل يقتضي القدح في العقلِ المستلزِمِ للقدحِ في النقل؛ لافتقارِه إليه، وإذا كان المنتِج ظنيًا فما ظنك بالنتيجة؟»[١١٩].

قال ابن القيم[١٢٠] -رحمه الله-: «ولا يعرف أحد من فرقِ الإسلام قبل ابن الخطيب (أي الرازي) وضع هذا الطاغوت وقرره وشيّد بنيانه وأحكمه مثله، بل المعتزلة والأشعرية والشيعة والخوارج وغيرهم يقولون بفسادِ هذا القانون، وأن اليقين يستفاد من كلام الله ورسوله، وإن كان بعض هذه الطوائف يوافقون صاحب هذا القانون في بعض المواضع، فلم يقل أحد منهم قط إنَّه لا يحصل اليقين مِن كلامِ الله ورسوله البتة»[١٢١].

ولا شك في أن اشتراط عدم المعارِض العقلي كاف في منع الاعتماد على الوحي في شيءٍ من المطالب العقلية؛ لأن الجزمَ بانتفاء ذلك المعارض غير ممكِن[١٢٢].

وبيّن ابن القيم -رحمه الله- أن المعارِضين بين العقلِ، وبين النقلِ وما أخبر به الرسول ﷺ: «قد اعترفوا بأن العلم بانتفاء المعارِض مطلقًا لا سبيل إليه؛ إذ ما من

---

(١١٧) شرح المقاصد (٢٦٨/١).

(١١٨) فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر التيمي الرازي الشافعي، من أئمة الأشاعرة في علم الكلام، عالم في التفسير والفلك والفلسفة والمنطق وعلم الأصول وفي غيرها. ترك مؤلفات كثيرة من أبرزها: تفسيره المعروف بمفاتيح الغيب، والمحصول، مات سنة ٦٠٦ هـ. انظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي (٥٠٠/٢١)، طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي (٨: ٨١).

(١١٩) محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرازي (ص٥١). وانظر له أيضًا: المحصول (٣٩٠/١-٤٠٨)، والأربعين في أصول الدين (٢٥٣/٢)،

(١٢٠) هو: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الدمشقي شمس الدين ابن قيم الجوزية الحنبلي ولد سنة (٦٩١)، كان جريء الجنان واسع العلم عارفاً بالخلاف، ومذاهب السلف، وله مؤلفات عدة منها: (الهدي)، و (إعلام الموقعين)، (توفي: ٧٥١هـ). انظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (١٣٧/٥)، و ذيل طبقات الحنابلة، ابن رجب (١٧٠/٥).

(١٢١) الصواعق المرسلة (٦٤٠/٢). وانظر: موقف المُتكلِّمين من الاستدلال بنصوص الكتاب والسنّة، د. سليمان الغصن (١٤٥/١).

(١٢٢) انظر: المواقف في علم الكلام، للإيجي (ص٤٠)، والصواعق المرسلة، لابن القيم (٧٣١/٢-٧٣٢).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

معارِضٍ بنفسه إلا ويحتمل أن يكون له معارِض آخر، وهذا مما اعتمد عليه صاحب (نهاية العقول)، وجعل السمعيات لا يحتج بها على العلم بحال... ولا ريب أن هذا القول من أفسد أقوال العالَم، وهو من أعظمِ أصول أهلِ الإلحاد والزندقة، وليس في عَزل الوحي عن مرتبته أبلغ من هذا»[١٢٣].

يقول المعلّمي[١٢٤] -رحمه الله- في كلامٍ بليغٍ، يستحق أن يوردَ بِطُوله في هذا المقام لأهميته: «واعلم أن مقتضى كلام الرازي في منعه الاحتجاج البتة بالنصوص بالعقائد التي لا يجزم العقل وحده فيها بالجواز أنه لو كان الرازي في عهد النبي ﷺ وقد قامت عنده البراهين العقلية اليقينية على أنه نبي صادق وآمن به، ثم أخبر النبي ﷺ بخبر يتعلق بتلك العقائد، لقال الرازي: لا يمكنني أن أعلم أن هذا المعنى الظاهر الواضح من كلامك هو مرادك، لاحتمال أن تكون أردت خلافه، فلو قال النبي ﷺ: لم أرد إلا هذا المعنى وهو الظاهر الواضح وهو كيت وكيت، لقال الرازي: كلامك هذا الثاني كالأول، فلو أكد النبي ﷺ وأقسم بآكد الأقسام لقال الرازي: لا تتعب يا رسول الله! فإن ذاك الأمر الذي دل عليه خبرك يحتمل أن يكون ممتنعًا عقلًا، وما دام كذلك فلا يمكن أن أثق بمرادك، فلو قال النبي ﷺ: إنه ليس بممتنع عقلًا بل هو واقع حقًّا، لقال الرازي: لا يمكنني أن أثق بما يفهمه كلامك مهما صرحت وحققت وأكدت حتى يثبت عندي ببرهان عقلي أنّه غير ممتنع عقلًا!

بل أقول: قضية كلامهم أنه لو وقف أحدهم بين يدي الله تعالى وعلم يقينا أن الذي يخاطبه هو الله تعالى، غير أنه لا يراه، ولم يكن ثبت عند هذا الرجل بدليل عقلي جواز رؤية الله عز وجل في الآخرة، فقال له الله تعالى: إن المؤمنين سيرونني بأعينهم في الآخرة؛ لكان عندهم على الرجل ألّا يجزم بذلك مهما تكرر إخبار الله تعالى بالرؤية وبعدم امتناعها! بل عليه أن يطالب الله عز وجل بدليل عقلي على الجواز، فلو لم يُسمعه الله تعالى دليلا ورجع فلقي رجلا آخر فأخبره، فذكر له الرجل قياسا من مقاييسهم ... يدل على الجواز، فنظر فلم يتهيأ له قدح فيه؛ لصدّق حينئذ، وكذلك لو لم يذكر صاحبه قياسا ولكن أراه عبارة لابن سينا تصرح بعدم الامتناع!»[١٢٥].

---

(١٢٣) الصواعق المرسلة (٢/٧٣١-٧٣٢).

(١٢٤) هو: عبد الرحمن بن يحيى بن علي بن محمد المعلمي العتمي، سلفي المعتقد، فقيه من العلماء. نسبته إلى (بني المعلم) من بلاد عتمة، باليمن. ولد ونشأ في عتمة، وتردد إلى بلاد تعز) وتعلم بها. من مصنفاته: (طليعة التنكيل)، وهو مقدمة كتابه (التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل)، و (الأنوار الكاشفة في الرد على كتاب أضواء على السنة) لمحمود أبو رية، و (محاضرة) في كتب الرجال، وكتاب (العبادة)، والبناء على القبور)، (توفي: ١٣٨٦هـ). انظر: الأعلام، للزركلي (٣/٣٤٢).

(١٢٥) القائد إلى تصحيح العقائد، ضمن التنكيل (٢/٣٢٠-٣٢١).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

ب- زعمهم أن ثبوت الأدلة السمعية يتوقف على ثبوت أصولها العقلية كالتوحيد والنبوة، فيمتنع إثباتها بالسمع لئلا يصير دورا، فيلزم إثباتها بالعقل:

لم يكتف المتكلمون بنفي إفادة الكتاب والسنة القطع في المسائل العقلية، بل جاوزوا ذلك إلى منع الاستدلال بهما أصلًا في أصول المسائل التي تثبت عندهم بالعقل، كوجود الله وحياته وقدرته وعلمه وإرادته، وكإثبات نبوة النبي ﷺ، فلا تفيد الأدلة النقلية في هذه الأصول يقينًا ولا ظنًّا؛ لأنّ الأدلة النقلية لم تثبت إلا بهذه الأصول، فإثبات هذه الأصول بالأدلة التي إنما ثبتت بها دور ممتنع على حد قولهم!

يقول القاضي عبد الجبار الهمذاني[١٢٦] في رده على من أثبت العلو مستدلًا بالقرآن الكريم: «الاستدلال بالسمع على هذه المسألة غير ممكن؛ لأن صحة السمع موقوفة عليها؛ لأنّا ما لم نعلم القديم تعالى عدلا حكيما لا نعلم صحة السمع، وما لم نعلم أنه غني لا تجوز عليه الحاجة لا نعلمه عدلا، وما لم نعلم أنه ليس بجسم لا نعلمه غنيا، فكيف يمكن الاستدلال بالسمع على هذه المسألة؟ وهل هذا إلا استدلال بالفرع على الأصل؟!»[١٢٧].

وقال نحوه ردًّا على من استدل بالقرآن على إثبات الرؤية أيضًا[١٢٨]، وعلى من استدل به في إثبات القدر[١٢٩].

ويقرر ذلك الجويني من جهة أن ثبوت الأدلة الشرعية مبني على ثبوت صفة الكلام، التي لا تثبت إلا بإثبات أصولها عقلا، بقوله: «أصول العقائد تنقسم إلى: ما يدرك عقلًا ولا يسوغ إدراكه سمعًا، وإلى ما يدرك سمعًا ولا يتقدر إدراكه عقلًا، وإلى ما يجوز إدراكه سمعًا وعقلًا»[١٣٠]، فجعل الأول: «كل قاعدة في الدين تتقدم على العلم بكلام الله تعالى ووجوب اتصافه بكونه صدقا؛ إذ السمعيات تستند إلى كلام الله تعالى، وما يسبق ثبوته في الترتيب ثبوت الكلام وجوبًا، فيستحيل أن يكون مدركه السمع»[١٣١].

---

(١٢٦) القاضِي عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار الهمذاني الأسد أبادي، أبو الحسين الهمذاني المعتزلي، المتكلم، شيخ المعتزلة، صاحب التصانيف، من كبار فقهاء الشافعية، ولي قضاء القضاة بالري، وتصانيفه كثيرة تخرج به خلق في الرأي الممقوت. مات في ذي القعدة سنة خمس عشرة وأربعمائة من أبناء التسعين. سير أعلام النبلاء، للذهبي (٢٥٤/١٧).

(١٢٧) شرح الأصول الخمسة (ص٢٢٦).

(١٢٨) انظر: المصدر السابق (ص٢٦٢)، والمغني في أبواب التوحيد والعدل له (٩٣/١٧-٩٤). مع أنَّه تناقضَ في ذلك، فجوّز في موضع آخرَ الاستدلالَ بالسمع على نفي الرؤية! انظر: شرح الأصول الخمسة (ص٢٣٢)، ومتشابه القرآن للقاضي عبد الجبار أيضًا (ص٣٦).

(١٢٩) انظر: شرح الأصول الخمسة (ص٣٨١).

(١٣٠) الإرشاد إلى قواطع الأدلّة في أصول الاعتقاد (ص٣٥٨).

(١٣١) المصدر السابق، نفس الصفحة.

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

وسبب وقوعهم في هذا الانحراف هو أنهم جعلوا الأدلة الشرعية أخبارًا محضة لا تتضمن البراهين العقلية التي يقوم عليها إثبات معرفة الله وصفاته وصحة الرسالة، مع أن الواقع خلاف ذلك، فالوحي الإلهي يتضمن الدلالة على المطالب الإلهية بأوضح البراهين العقلية السليمة، مما يرد على طرق المتكلمين من الخطأ أو التعقيد؛ ولذلك كان في وحي الله تعالى الكفاية والغنية في تحصيل الهدى والرشاد(١٣٢).

ج-ظنهم أن في ظاهرِ نصوصِ الاعتقاد ما يعارِض العقل ويدل على الباطل، فيلجَؤون إلى ردها أو تفويضها أو تأويلها:

نشأ هذا التصور نحو النصوص مع نشأة علم الكلام؛ لأنّهم منذ أن قرروا أصولهم الباطلة وجدوا أن أدلة القرآن والسنة تعارض ما قرروه وأسسوه. فما كان منهم إلا الإعراض عن هذه النصوص، إما إعراضًا تامًّا بأن يردوها من أساسها، كما صنع أكثرهم بالسنة الآحادية، أو إعراضًا عن معانيها مع التسليم بألفاظها كما صنع مَن فوّض منهم النصوص أوّ أولها.

فهذا أبو بكر ابن فورك يصف كتابه «مشكل الحديث» بقوله: «كتاب نذكر فيه ما اشتهر من الأحاديث المروية عن رسول الله ﷺ مما توهِم ظواهرها التشبيه»(١٣٣)،

ثم جعل يسرد أبوابًا كثيرة يقول فيها: «ذكر خبر مما يقتضي التأويل، ويوهم ظاهره التشبيه»(١٣٤).

وهذه التأويلات إرث يتوارثه المعطلة، فابن فورك اعترف أنه أخذ بعضها عن محمد بن شجاع الثلجي(١٣٥)، والثلجي اعتمد في أكثرها على بشر المريسي، كما ذكر عثمان الدارمي(١٣٦)، وتابع ابن فورك عليها الجويني، مختصِرًا لكلامه(١٣٧)، وهكذا فعل أتباعهم بعدهم(١٣٨).

ومع أن الأشاعرة اختلفوا هل تُؤوَّل هذه النصوص أو تفوض معانيها إلى الله، إلا أنهم اتفقوا جميعا على الإعراض عن المعاني التي دلت عليها ظواهر تلك النصوص، فيجزمون بصرف تلك الألفاظ عن ظاهرها الذي يفهمه المخاطب بها(١٣٩).

---

(١٣٢) انظر في الرّد على هذه الشبهة: التدمرية لابن تيمية (ص١٤٦-١٦٤)، ومجموع الفتاوى (١٣/١٣٧-١٣٨)، والصواعق المرسلَة لابن القيم (٢/٤٦٠-٤٩٧)، والموافقات للشاطبي (٣/٢٤٧-٢٤٨)، ومنهج السلف والمُتكلِّمين في موافقة العقل للنقل لجابر إدريس (٢/٨٣٣-٨٤١).

(١٣٣) مشكل الحديث (ص٢).

(١٣٤) المصدر السابق، انظر مثلًا: (ص٢١، ٥٩، ٦٣).

(١٣٥) انظر: مشكل الحديث (ص٧).

(١٣٦) انظر: نقض عثمان بن سعيد على المريسي الجهمي العنيد (ص٥٢).

(١٣٧) انظر: الشامل في أصول الدين (ص٣١٠).

(١٣٨) كالرازي في «أساس التقديس»

(١٣٩) أساس التقديس (ص٣١٥-٣١٦).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

ويبين شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- أن حقيقة القول بالتفويض أو التأويل هو الإعراض عما أمر الله بالإيمان به، بل هو من نسيان الكتاب الذي ذمه الله تعالى، فيقول: «من كان يرى أن الذي أمر الله به إما أن تكون الأمة كلها أمية لا تعقل معاني الكتاب، وإما أن يكون فيها من يحرفه بالتأويلات المبتدعة، فهو ممن يدعو إلى الإعراض عن معاني كتاب الله ونسيانها؛ ولهذا صار هؤلاء ينسون معانيه حقيقة كما ينسى اللفظ، فلا يخطر بقلوبهم المعنى الذي أراده الله ولا يتفكرونه، وهذا نسيان حقيقي لمعاني كتاب الله، وإن كان فيهم من يحفظ حروفه»[١٤٠].

٢-ومِن صور عدم الصدور عن الكتاب والسنة عند المتعصبة اطّراحهم السنة كلها أو بعضها في العقيدة:

أهل الكلام من المعتزلة والأشاعرة والماتريدية مطبقون على عدم قبول أخبار الآحاد في العقائد؛ لقولهم إن ثبوتها مظنون، والعقيدة مبناها على اليقين[١٤١].

فهذا القاضي عبد الجبار يقسّم الأخبار إلى ما يُعلم صدقه، وما يعلم كذبه، وما لا يعلم صدقه ولا كذبه، ثم يقول: «وأما ما لا يعلم كونه صدقا ولا كذبا، فهو كأخبار الآحاد، وما هذا سبيله يجوز العمل به إذا ورد بشرائطه، فأما قبوله فيما طريقه الاعتقادات فلا»[١٤٢]، ثم قال: «وإن كان (أي خبر الواحد) مما طريقه الاعتقادات ينظر؛ فإن كان موافقا لحجج العقول قُبِل موجبه، لا لمكانه بل للحجة العقلية، وإن لم يكن موافقا لها، فإن الواجب أن يرد ويحكم بأن النبي ﷺ لم يقله، وإن قاله فإنما قاله على طريق الحكاية عن غيره، هذا إذا لم يحتمل التأويل إلا بتعسف، فأما إذا احتمله فالواجب أن يتأول»[١٤٣].

ويقول الجويني: «وأما الأحاديث التي يتمسكون بها فآحاد لا تفضي إلى العلم، ولو أضربنا عن جميعها لكان سائغا، لكنا نومئ إلى تأويل ما دون منها في الصحاح...»[١٤٤].

ويقول الرازي: «أما التمسك بخبر الواحد في معرفة الله تعالى فغير جائز، يدل عليه وجوه: الأول أن أخبار الآحاد مظنونة فلم يجز التمسك بها في معرفة الله تعالى وصفاته...»[١٤٥].

---

(١٤٠) جواب الاعتراضات المصرية على الفتوى الحموية (ص٢٥).
(١٤١) انظر: مذكرة أصول الفقه للشنقيطي (ص١٥٨). وانظر للرد على هذه الشبهة: مختصر الصواعق المرسلة لابن الموصلي (١٤٥٩/٤-١٦٤٨).
(١٤٢) شرح الأصول الخمسة (ص٧٦٩).
(١٤٣) المصدر السابق (ص٧٧٠).
(١٤٤) الإرشاد (ص١٦١).
(١٤٥) أساس التقديس (ص٣٠٥).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

ويجدر التنبيه -إضافة إلى ما سبق- على أن للمتعصبة جرأة في تضعيف أحاديث الصفات الصحيحة، فالرازي - مثلا - ذكر أحاديث إثبات صفة الرِّجل والقَدَم، فقال عن حديث الرجل: «قال صاحب (شرح السنة): هذا حديث متفق على صحته أخرجه الشيخان»[١٤٦]، ثم ذكر حديث القدم، ثم قال: «قال صاحب (شرح السنة): هذا حديث متفق على صحته أخرجه الشيخان»[١٤٧]، ثم ساق وجوها تعارض ظاهر هذه الأحاديث، ثم قال: «فثبت بهذه الوجوه أن هذه الأخبار ضعيفة جدًّا»![١٤٨].

وأما الخبر المتواتر فإنهم يقولون بإفادته العلم القطعي[١٤٩]، وإن كان قد نقل عن بعضهم خلاف ذلك، مثل ما نقله عبد القاهر البغدادي عن النظّام من قوله بأنه لا حجة في الخبر المتواتر، وأنه يجوز وقوعه كذبًا[١٥٠]، فهذا مجرد قولٍ شاذٍّ يرده جماهير المتكلمين.

لكن قطعية ثبوت المتواتر التي يقول بها أغلبهم لا ترقى في بعض الأحايين إلى التطبيق العملي؛ لأنّهم قد لا يسلِّمون بتواتر الأحاديث التي تدل على خلاف اعتقادهم، فالمعتزلة يردّون أحاديث الرؤية مثلًا مع أنها متواترة[١٥١]، ويزعمون أنها إن ثبتَت فهِي آحاد لا يقطع بمضمونها[١٥٢].

ومعلوم أن الأحاديث المتواترة قليلة بالنسبة إلى الأحاديث الثابتة بطريق الآحاد، فتولي المتكلمين عن السنة في بابِ الاعتقاد إذا لم تتواتر هو تول عن أكثرِ السنة، والتولي عن السنة يؤول إلى التولي عن الرّسول ﷺ، ولا فرق بين التولي عن الرسول والتولي عن الله؛ لأنه هو المرسِل له، يقول تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ عَلَيۡهِمۡ حَفِيظٗا ٨٠﴾ [النساء:٨٠].

٣- ومن صور عدم الصدور عن الكتاب والسنة عند المتعصبة: قلة إيرادهم نصوص الكتاب والسنة في كتب عقائدهم:

هذا المظهر من مظاهر إعراض المتعصبة هو نتيجة لما سبق، فإن نصوص الوحي إذا لم تصلح للاعتماد في الاعتقاد، لم يعد أي معنى لإيرادها في الكتب التي تقرر مسائله، فلذلك

---

(١٤٦) أساس التقديس (ص٢٦٥).
(١٤٧) المصدر السابق (ص٢٦٦).
(١٤٨) المصدر السابق (ص٢٦٨). وانظر نحوه في إيضاح الدليل، لابن جماعة (ص١٦٢).
(١٤٩) انظر: شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار (ص٧٦٨)، والمعتمَد لأبي الحسين البصري (٢/٥٤٦-٥٤٧)، وأصول الدين للبغدادي (ص٣٣).
(١٥٠) انظر: أصول الدين لعبد القاهر البغدادي (ص٣٥).
(١٥١) انظر: درء التعارض لابن تيمية (٧/٢٩-٣٠)، ونظم المتناثر من الحديث المتواتر للكتاني (ص٢٣٨-٢٤٠).
(١٥٢) انظر: شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار (ص٢٦٨-٢٦٩)، ودرء التعارض لابن تيمية (٧/٢٩).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

يكتفون بإيراد الأدلة العقلية المبنية على قوانين علم الكلام، ويصدفون عن ذكر كلام الله ورسوله في أهم أبواب العقيدة.

يقول بعض الباحثين: «جنوح أغلب الأشاعرة إلى اعتماد الأدلة العقلية دون النقلية انعكس بوضوح على كتبهم، فتجدها شحيحة في النصوص السمعية، مثخنة بالنصوص العقلية. فكتاب الرازي -مثلا- (المحصل)، لا تكاد تقرأ فيه حديثا واحدا! وإذا ساق الأشاعرة النصوص السمعية أي الآيات والأحاديث، فلأجل تسليط سهام التأويل والتحريف عليها، أي إفراغها من مدلولها، أو لبيان أنها لا تصلح للاستدلال؛ لأنها ليست أدلة قطعية»[١٥٣].

وهذا هو الواقع عندهم، فإنهم يعرضون عن الاستدلال على أصول عقائدهم بالكتاب والسنة، بل ينتهون من تقرير ما يريدون بأدلتهم العقلية، حتى إذا انتهوا من ذلك، تفرغوا لرد أدلة الكتاب والسنة المخالفة لما قرروه، فدفعوها دفعا بأكف التأويل[١٥٤].

٤-ومن صور عدم الصدور عن الكتاب والسنة عند المتعصبة أيضًا: الجهل بالكتاب والسنة:

هذا الصورة من صور عدم الصدور عن الكتاب والسنة هي نتيجة لما سبق، فإنهم لما جعلوا أساس اعتمادهم على عقولهم، وأساؤوا الظن بالوحي، لم يبالوا كثيرا بأن يتعلموه ويدرسوه، لخلوه من الفائدة في أصول الدين عندهم.

قال شيخ الإسلام ابنُ تيمية -رحمه الله-: «معلوم أن أئمة الجهمية النفاة والمعتزلة وأمثالهم من أبعد الناس عن العلم بمعاني القرآن والأخبار وأقوال السلف، وتجد أئمتهم من أبعد الناس عن الاستدلال بالكتاب والسنة، وإنما عمدتهم في الشرعيات على ما يظنونه إجماعا -مع كثرة خطئهم فيما يظنونه إجماعا وليس بإجماع-، وعمدتهم في أصول الدين على ما يظنونه عقليات وهي جهليات، لا سيما مثل الرازي وأمثاله الذين يمنعون أن يستدل في هذه المسائل بالكتاب والسنة. واعتبر ذلك بما تجده في كتب أئمة النفاة، مثل أبي الحسين البصري وأمثاله، ومثل أبي حامد والرازي وأمثالهما. فأبو الحسين البصري وأمثاله من المعتزلة يعتمدون في أصول دينهم على أحاديث قد جمعها عبد الوهاب بن أبي حية البغدادي، فيها الكذب والضعف، وأضعاف أضعافها من الأخبار المتواترة لا يعرفونها البتة ... فأبو الحسين وأمثاله من المعتزلة وكذلك الغزالي والرازي وأمثالهما من فروع الجهمية هم من أقل الناس علمًا بالأحاديث

(١٥٣) عقائد الأشاعرة، لمصطفى باحو (ص٧٦-٧٧).

(١٥٤) انظر مثلًا: مشكل الحديث لابن فورك (ص٨-١٩)، والشامل في أصول الدين للجويني (ص١٦٨-٣١٠).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

النبوية وأقوال السلف في أصول الدين وفي معاني القرآن وفيما بلغوه من الحديث، حتى إنَّ كثيرًا منهم لا يظن أن السلف تكلموا في هذه الأبواب!»[١٥٥].

ويتبين هذا الأمر بذكر بعض الأمثلة من كتبهم، ومن شهادتهم على أنفسهم، أو شهادة بعض أئمة العلم عليهم بذلك.

فالجهم بن صفوان[١٥٦]، يقول عنه عبد العزيز بن أبي سلمة[١٥٧]: «لم يعد قط من أهل العلم، ولقد سئل جهم عن رجل طلق امرأته قبل أن يدخل بها، فقال: عليها العدة! فخالف كتاب الله بجهله! وقال الله سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نَكَحْتُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا ۖ فَمَتِّعُوهُنَّ وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ٤٩﴾ [الأحزاب:٤٩]»[١٥٨].

والقاضي عبد الجبار مثلًا يرد الحديث الدال على إثبات الرؤية؛ لأنه من رواية قيس بن أبي حازم[١٥٩]، عن جرير بن عبد الله البجلي ﷺ، وقيس مطعون فيه عنده[١٦٠]، ولا يدري أن الحديث متواتر عن النبي ﷺ[١٦١].

---

(١٥٥) درء تعارض العقل والنقل (٧/٢٩-٣١).

(١٥٦) جهم بن صفوان السمرقندي، هو تلميذ الْجَعْد بن دِرْهَم، وَهُوَ الَّذِي ينسب إليه مَذْهَب الْجَهْمِية المعطلة؛ لِأَنَّهُ نشره، وَقَتله سلم بن أحوز الْمَازِني صَاحب شرطة نصر بن سيار، وذلك فِي مرو سنة ١٢٨هـ. انْظُر: الْملَل والنحل. للشهرستاني (١/٨٦)، المغني في الضعفاء للذهبي (١/١٣٨)، لسان الْمِيزَان لابن حجر (٢/١٤٢).

(١٥٧) هو: عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة، أبو عبد الله وأبو الأصبغ التيمي مولاهم المدني، الملقب بالماجشون، الإمام الفقيه المفتي الكبير، كان ورعا فصيحا كبير الشأن، ذكر أنه كان يقول بالقدر والكلام ثم تركه وأقبل إلى السنة. نزل ببغداد وأقام بها إلى أن توفي سنة ١٦٤هـ، وصلى عليه المهدي. انظر: تاريخ بغداد (١٢/١٩٤-١٩٨)، وسير أعلام النبلاء (٧/٣٠٩-٣١٢)، وتهذيب التهذيب (٦/٣٤٤).

(١٥٨) علقه البخاري في خلق أفعال العباد (٢/١٨، رقم٢٠).

(١٥٩) هو: قيس بن أبي حازم، واسم أبي حازم: حصين بن عوف، وقيل: عبد عوف بن الحارث، أبو عبد الله البجلي الأحمسي الكوفي، العالم الثقة الحافظ المخضرم، أدرك الجاهلية وجاء إلى النبي ﷺ ليبايعه فوجده قد توفي. قيل إنه جمع الرواية عن العشرة، ولم يكن بالكوفة أحد أروى عن الصحابة منه. كبر حتى جاز المئة بكثير، وتوفي بعد سنة ٩٠هـ، وقيل غير ذلك. انظر: تاريخ بغداد (١٤/٤٦٤-٤٦٧)، وتهذيب التهذيب (٨/٣٧٦-٣٨٩)، وتقريب التهذيب (ص٤٥٦).

(١٦٠) انظر: شرح الأصول الخمسة (ص٢٦٨-٢٦٩).

(١٦١) انظر: درء التعارض لابن تيمية (٧/٢٩)، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (١٤/١٩٨)، ونظم المتناثر للكتاني (ص٢٣٨-٢٤٠).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

وابن فورك[١٦٢] يقول عن حديث: ((فأما النار فلا تمتلئ حتى يضع الله تبارك وتعالى رجله)): «روي من وجه غير ثابت عند أهل النقل»[١٦٣]، مع أن هذه الرواية اتفق على تخريجها الشيخان البخاري ومسلم![١٦٤].

وكذلك الجويني يقول: «ومما تتمسك به الحشوية مما روي عن النبي ﷺ أنه قال: ((إن الله خلق آدم على صورته))، وهذا الحديث غير مدون بالصحاح»[١٦٥]، علمًا أنّ هذا الحديث متفق عليه أيضا![١٦٦].

ويقول الحافظ ابن حجر عن الجويني: «كان قليل المراجعة لكتب الحديث المشهورة فضلًا عن غيرها»[١٦٧]، وذكر أنه كان لا يعتني بالأخبار[١٦٨].

ويقول أيضًا منبهًا على حاله وحال تلميذه الغزالي[١٦٩] في تخريجهما لحديث[١٧٠]: «قال إمام الحرمين: "رأيت في كتاب معتمد أن عائشة روت ذلك". وتبعه الغزالي فقال: "قيل: إن عائشة روت ذلك". وهذا دليل على عدم اعتنائهما معًا بالحديث، كيف يقال ذلك في حديث في (سنن أبي داود) التي هي أم الأحكام؟!»[١٧١].

---

(١٦٢) أَبُو بكر مُحَمَّد بن الْحسن بن فورك الْأَصْبَهَانِيّ الْمُتَكَلّم، الأُصُوْلِي، الأَدِيْبُ النَّحْوِيُّ الوَاعِظُ. كان أشعريًّا، رأسًا في فن الكلام، درس بالعراق مدة، ثم توجه إلى الري، من كتبه: (مشكل الحديث وغريبه)، و(غريب القرآن). توفي سنة ٤٠٦ هـ. ينظر: إكمال الإكمال، لابن نقطة (٥١١/٤)، وفيات الأعيان (٢٧٢/٤)، تاريخ الإسلام، للذهبي (١٠٩/٩ ت بشار).

(١٦٣) مشكل الحديث (ص٦٠، ٦٢).

(١٦٤) رواه البخاري، كتاب التفسير: باب قوله: ﴿يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ ٱمْتَلَأْتِ وَتَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ﴾ [ق: ٣٠]، (رقم٤٨٥٠)، ومسلم، كتاب الجنة: باب النار يدخلها الجبَّارون (رقم٢٨٤٦)، من حديث أبي هريرة.

(١٦٥) الإرشاد (ص١٦٣-١٦٤).

(١٦٦) رواه البخاري، كتاب الاستئذان: باب بدء السلام، (رقم٦٢٢٧)، ومسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها: باب يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير، (رقم٢٨٤١)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(١٦٧) التلخيص الحبير (٧٣٣/٢).

(١٦٨) انظر: لسان الميزان (٤٩٥/٧).

(١٦٩) محمد بن محمد بن محمد الغزالي، أبو حامد، أصولي فيلسوف أشعري متصوف، أكثر من التصنيف، رحل لطلب العلم، واعتزل الناس مدة، من كتبه: (تهافت الفلاسفة)، (إحياء علوم الدين). توفي سنة: ٥٠٥هـ. انظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي (٣٢٢/١٩)، شذرات الذهب، لابن العماد (١٠/٤).

(١٧٠) هو حديث عائشة: كان رسول الله ﷺ يَقرأُ في الرَّكعة الأُولى من الوتر بـ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ الحديث، وهو في سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب ما يقرأ في الوتر، رقم (١٤٢٤).

(١٧١) التلخيص الحبير (٨٨٠/٢-٨٨١).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

وقال في شرحه لحديث في صحيح البخاري[١٧٢]: «أقدم جماعة من الأكابر على الطعن في صحة هذا الحديث، مع كثرة طرقه واتفاق الشيخين وسائر الذين خرجوا الصحيح على تصحيحه، وذلك ينادي على منكري صحته بعدم معرفة الحديث، وقلة الاطلاع على طرقه»، ثم ذكر منهم أبا بكر الباقلاني، والجويني، والغزالي[١٧٣]، وهؤلاء رؤوس الأشعرية بعد أبي الحسن الأشعري.

بل إن الغزالي قد بين حال نفسه بنفسه فقال: «بضاعتي في الحديث مزجاة»[١٧٤].

ويلخص العلامة المعلِّمي اليماني -رحمه الله- حال الغزالي وشيخه الجويني بقوله: «كان هو وأستاذه إمام الحرمين من أبعد الناس عن معرفة السنة ... وبذلك يتبين أن هذين الإمامين كانا قليلي الاعتداد بالنصوص، فإن احتاجا إلى ذكرها تعسفَا بدون مبالاة لا يكاد يهمهما أن يحتجا بحديث لا يدريان لعله موضوع، ولا أن ينكرا وجود حديث في الصحاح وهو فيها كلها!»[١٧٥].

المبحث الثاني: الخلل في منهج الاستدلال.

المنهج هو الطريق الواضح، ومنه قوله تعالى: ﴿لِكُلّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة:٤٨][١٧٦]، قال ابن عباس -رضي الله عنهما-: «شرعة ومنهاجًا: سبيلًا وسنة»[١٧٧].

فالمنهج في اللغة هو الطريق الواضح، أما في الاصطلاح فقد اختلف في تعريفه، وذلك بحسب المجال الذي عني به[١٧٨]، أو بحسب الطريقة التي درس بها[١٧٩]، لكن المنهج على العموم: «هو الطريق الواضح في التعبير عن شيء، أو في عمل شيء،

---

(١٧٢) هو حديث ابن عمر الذي فيه صلاة النبي ﷺ على عبد الله بن أبي بن سلول، وهو حديثٌ متفقٌ عليه، رواه البخاري، كتاب التفسير، باب قوله: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ﴾ [التوبة: ٨٤]، (رقم٤٦٧٢)، ومسلم، كتاب الفضائل، باب من فضائل عمر، (رقم٢٤٠٠).

(١٧٣) فتح الباري (٣٣٨/٨).

(١٧٤) قانون التأويل، للغزالي (ص٣٠).

(١٧٥) التنكيل (٢٣٣/٢-٢٣٤).

(١٧٦) انظر: مفردات القرآن الراغب (ص٥٦٢)، ولسان العرب (٣٨٣/٢).

(١٧٧) ذكره الإمام البخاري معلقًا في صحيحه (١١/١)، وأخرجه ابن جرير في التفسير (٢٧١/٦)، بأسانيد فيها ضعف، لكنه يرتفع لدرج الحسن لغيره بمجموع طرقه.

(١٧٨) فهناك المنهج العلمي، والمنهج الدراسي، والمنهج التأريخي. انظر: معجم مصطلحات المنطق وفلسفة العلوم للدكتور محمد فتحي عبد الله (ص٣٠٤-٣٠٧)، والمعجم الفلسفي لجميل صليبا (٤٣/٢).

(١٧٩) كالمنهج التركيبي، والمنهج التحليلي، والمنهج المقارن. انظر: معجم مصطلحات المنطق وفلسفة العلوم (ص٣٠٤-٣٠٧).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

أو في تعليم شيء طبقًا لمبادئ معينة، وبنظام معين، بغية الوصول إلى غاية معينة»[١٨٠].

والمقصود بالمنهج هنا المنهج العلمي؛ والذي يراد به: «الطريق المؤدي للكشف عن العلوم بواسطة طائفة من القواعد العامة، تهيمن على سير العقل، وتحدد عملياته الفكرية حتى يصل إلى نتيجة معلومة»[١٨١]، أو بعبارة أخرى: «مجموعة القواعد العامة والثابتة نسبيًا، تكونت بالوضع أو بالاستخلاص من أعمال الباحثين المبدعين، بهدف توجيه البحث العلمي في معالجة المشكلات التي يواجهها في العمل بمختلف أركان البحث»[١٨٢].

وصور الخلل في منهج الاستدلال عند المتعصبة من أهل الأهواء والبدع كثيرة، ومنها:

١- الاستدلال بالمتشابه:

من حكمة الله تعالى أنه أنزل كتابه على رسوله متضمّنًا نوعين من الآيات: المحكم والمتشابه، بقول سبحانه: ﴿هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ مِنۡهُ ءَايَٰتٞ مُّحۡكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٞۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٞ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦۖ وَمَا يَعۡلَمُ تَأۡوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلّٞ مِّنۡ عِندِ رَبِّنَاۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ٧﴾ [آل عمران:٧].

وقد اختلف العلماء في معنى المحكم والمتشابه في هذه الآية على أقوال، أهمها وأشهرها قولان، وإليهما ترجع أكثر الأقوال:

القول الأول: أن المتشابه هو ما كان معناه محتملًا لأوجه، وسمي متشابهًا لتوارد معان عدة على نفس اللفظ، فتتشابه الألفاظ وتختلف المعاني.

قال الطبري: «معناه: متشابهات في التلاوة، مختلفات في المعنى، كما قال جل ثناؤه: ﴿وَأُتُواْ بِهِۦ مُتَشَٰبِهٗاۖ﴾ [البقرة:٢٥]، يعني في المنظر، مختلفًا في المطعم، وكما قال مخبرًا عمن أخبر عنه من بني إسرائيل أنه قال: ﴿إِنَّ ٱلۡبَقَرَ تَشَٰبَهَ عَلَيۡنَا﴾ [البقرة:٧٠]، يعنون بذلك: تشابه علينا في الصفة وإن اختلفت أنواعه»[١٨٣].

القول الثاني: هو أن المتشابه ما ليس للناس سبيل إلى معرفة حقيقِه، وإن علموا مراد الله منه، والمحكم هو ما علمت حقيقتُه بحيث لا يتطلب قارئه معرفة زائدة عليها،

---

(١٨٠) انظر: المرجع السابق (ص٣٠٤)، والمعجم الفلسفي لجميل صليبا (٤٣٥/٢).

(١٨١) منهجية البحث العلمي وضوابطه في الإسلام للدكتور محمد حلمي صابر (ص١٤)، طبع رابطة العالم الإسلامي.

(١٨٢) منهجية المنهج، بحث للدكتور محمد أسعد نظامي تالش، ضمن مجلة كلية الآداب جامعة الملك سعود المجلد السابع العدد الأول ١٤١٤هـ (ص٤١٣). وانظر: منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد للدكتور عثمان على حسن (١٩/١) وما بعدها.

(١٨٣) جامع البيان (١٩٢/٥). وانظر: البرهان في علوم القرآن للزركشي (٧٤/٢).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

ثم إما أن يكون اللفظ دالًّا على تلك الحقيقة بنفسِهِ مستغنِيًا عن غيرِه، أو أن يكونَ ذلكَ بدَلالةِ غيرِه منَ الوحي(١٨٤).

وقد حكى ابن جرير الطبري هذا القول عن طائفةٍ أنَّهم قالوا: «المحكَم من آيِ القرآن: ما عرَفَ العُلماءُ تأويلَه، وفهِموا معناهُ وتفسيرَه؛ والمتشابِه: ما لم يكُن لأحدٍ إلى علمِه سبيلٌ ممّا استأثر الله بعلمه دون خلقه»(١٨٥).

وقد حذّرَ النبيُّ ﷺ أمَّتهُ ممن أخبر الله عنهم في هذه الآية باتباعهم المتشابه، كما ثبت في الصحيحين عن عائشة، قالت: تلا رسولُ الله ﷺ: ﴿هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ مِنۡهُ ءَايَٰتٞ مُّحۡكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٞۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٞ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦۖ وَمَا يَعۡلَمُ تَأۡوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلّٞ مِّنۡ عِندِ رَبِّنَاۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ٧﴾ [آل عمران:٧]، قالت: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: ((إذا رأيتُم الذين يتَّبعون ما تشابه منه، فأولئكَ الذين سمى اللهُ فاحذروهم))(١٨٦).

وقد روي في سببِ نزول الآية أن نصارى نجران جاؤوا إلى النبي ﷺ، فقالوا له: ألست تزعم أن عيسى كلمة الله وروح منه؟ قال: ((بلى)). قالوا: فحسبنا. فأنزل الله هذه الآيات(١٨٧)، فاستدلال النصارى على ألوهية المسيح كان بالمتشابه، ابتغاء للفتنة والشرك بالله، ولو أنهم رجعوا إلى المحكم، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَۖ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٖ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ٥٩﴾ [آل عمران:٥٩]، لكان فاصلًا لذلك الاشتباه، وقاضيًا ببطلان ما استدلوا به.

وقيل إنهم استدلوا على التثليث بما جاء فيه كلام الله عن نفسه بصيغة الجمع.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: «وكان من أسباب نزول الآية احتجاج النصارى بما تشابه عليهم كقوله: «إنَّا» و«نحن»، وهذا يعرف العلماء أن المراد به الواحدُ المعظَّم الذي له أعوان؛ لم يُرد به أنّ الآلهةَ ثلاثة، فتأويل هذا الذي هو تفسيره يعلمُه الراسخون، ويفرّقون بين ما قيل فيه: «إياي» وما قيل فيه «إنا»؛ لدخول الملائكة فيما يرسلهم فيه؛ إذ كانوا رسله، وأمّا كونه هو المعبود الإله فهو له وحده؛ ولهذا لا يقول: فإيَّانا فاعبدوا، ولا إيانا فارهبوا، بل متى جاء الأمر بالعبادة والتقوى والخشية والتوكل ذَكر نفسه وحده باسمه الخاصّ، وإذا ذكر الأفعال التي يرسل فيها

---

(١٨٤) انظر: المصدر السابق (١٩٩/٥-٢٠١)، والقائد إلى تصحيح العقائد للمعلّمي، مع التنكيل (٣٣٤/٢).

(١٨٥) جامع البيان (١٩٩/٥). وانظر: الكتاب نفسه (٢٢٠/١-٢٢٢).

(١٨٦) رواه البخاري، كتاب التفسير: باب ﴿مِنۡهُ ءَايَٰتٞ مُّحۡكَمَٰتٌ﴾ [آل عمران: ٧] (رقم٤٥٤٧)، ومسلم، كتاب العلم: باب النهي عن اتباع متشابه القرآن (رقم٢٦٦٥).

(١٨٧) رواه الطبري في جامع البيان (٢٠٥/٥-٢٠٦)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٩٦/٢، رقم٣١٨٧).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

الملائكة قال: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ١﴾ [الفتح:١]، ﴿فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ١٨﴾ [القيامة:١٨]، ﴿نَتْلُواْ عَلَيْكَ مِن نَّبَإِ مُوسَىٰ وَفِرْعَوْنَ بِٱلْحَقِّ﴾ [القصص:٣]، ونحو ذلك، مع أن تأويل هذا - وهو حقيقة ما دل عليه من الملائكة وصفاتهم وكيفية إرسال الرب لهم - لا يعلمه إلا الله»[١٨٨].

وهذه هي طريقة النصارى فيما يستدلّون به من كتبهم، فإنهم يأتون بألفاظ مجملة محتملة منقولة عن الأنبياء، ويتسدلون بها على التثليث وربوبية المسيح، ويعدلون عن الألفاظ الصريحة المحكمة[١٨٩].

واختار بعض أهل العلم أن المراد بالآية أهل البدع من هذه الأمة.

قال الطبري: «وقال آخرون: بل عنى الله عز وجل بذلك كل مبتدع في دينه بدعة مخالفة لما ابتعث به رسوله محمدًا ﷺ بتأويلٍ يتأوله من بعض آيِ القرآن المحتمِلة التأويلات، وإن كان الله قد أحكمَ بيان ذلك، إمَّا في كتابه وإمَّا على لسان رسوله»، ثم روى عن قتادة أنَّه كان يقول إذا قرأ الآية: «إن لم يكونوا الحرورية والسبئية[١٩٠] فلا أدري من هم؟»[١٩١].

وليس بين القولين منافاة، فإن العبرة بعموم اللَّفظ لا بخصوص السبب؛ ولذا أطلق النبي ﷺ التحذير من كل من يقع منه اتباع المتشابِه، فقال: ((إذا رأيتُم الذين يتَّبعون ما تشابَهَ مِنهُ، فأولئكَ الذينَ سمَّى اللهُ فاحذروهم)).

قال الطبري: «وهذه الآية وإن كانت نزلت فيمن ذكرنا أنها نزلت فيه من أهل الشرك، فإنه معني بها كل مبتدعٍ في دينِ الله بدعة، فمال قلبه إليها، تأويلًا منه لبعض متشابِه آيِ القرآن، ثم حاج به وجادل به أهل الحق، وعدل عن الواضح من أدلة آيِه المحكمات؛ إرادة منه بذلك اللبس على أهل الحق من المؤمنين، وطلبًا لعلمِ تأويلِ ما تشابه عليه من ذلك كائنًا من كان، وأي أصناف البدعة كان من أهل النصرانية كان أو اليهودية أو المجوسية، أو كان سبئيًّا، أو حروريًّا، أو قدريًّا، أو جهميًّا، كالذي قال ﷺ: ((فإذا رأيتم الذين يجادلون بِه فهُم الذين عنى الله فاحذروهم))»[١٩٢].

---

(١٨٨) مجموع الفتاوى (١٤٥/١٣).

(١٨٩) انظر: الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية (٣١٥/٢)، والإخنائية، له (ص٣٨٥-٣٨٦)، وشرح الأصبهانية، له (ص١١٩-١٢٠).

(١٩٠) السبئية: طائفةٌ من غلاةِ الشيعة، وهم أصحابُ عبد الله بن سبأ. ظهروا في زمانِ عليٍّ ﷺ، وقالوا بإلهيّته، فحرَّقَ بعضَهم بالنار. وزعم السبئيّةُ أنّ عليًّا لم يمت، وأنَّه يرجِعُ إلى الدُّنيا قبل يوم القيامة فيملأ الأرض عدلًا كما ملئت جَورًا، وهم يقولون بالرجعة والبَداء. انظر: مقالات الإسلاميين (ص١٥)، والتنبيه والرد للملطي (ص٢٩-٣٠)، والفرق بين الفرق (ص٢٣٥-٢٣٧).

(١٩١) جامع البيان (٢٠٦/٥)، وروى أثرَ قتادة أيضًا: ابنُ بطة في الإبانة (٦٤/٢، رقم٧٩٦).

(١٩٢) جامع البيان (٢١٤/٥).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

وقد ظهر في زمن السلف من يتبع المتشابه، فعاملوهم بما أمرهم به النبي ﷺ من الحذر منهم، واقتدوا به في التحذِير منهم، فقد جاء أن رجلًا يقال له صَبِيغ[١٩٣] قدم المدينة، فجعل يسأل عن متشابِه القرآن، فأرسل إليه عمر وقد أعد له عراجِين النخل[١٩٤]، فقال: «من أنت؟» قال: «أنا عبد الله صبيغ»، فأخذ عرجونًا فضربه، وقال: «أنا عبد الله عمر»، فجعل له ضربًا حتى دمِي رأسه، فقال: «يا أمير المؤمنين! حسبك، قد ذهب الذي كنت أجده في رأسي!»[١٩٥].

وكذلك جاء عن ابن عباس أن رجلًا ألحَّ عليه في السؤال عن آية، فقال: أتدرون ما مثل هذا؟ مثل صبيغٍ الذي ضربه عمر بن الخطاب»[١٩٦].

والناظر في منهجِ أهلِ الكلام في التعاملِ مع النصوص يجد أنهم قد وقعوا في اتباع المتشابِه على كلا المعنيين السابق بيانهما للمحكم والمتشابه، فأما على المعنى الثاني الذي هو البحث والسؤال عن حقائق الغيب التي استأثر الله بعلمها، فإن أهل الكلام يبحثون ويغوصون على حقائق لم يطلع اللهُ سبحانه عليها أحدًا من خلقه، كخَوضهم في كيفيات الغيب بعقولهم، وتطلُّبهم معرفتها، وابتغائِهم تأويلها، أي إدراك حقائقها التي هي عليها.

وذلك أنهم يتكلمون في ذات الله تعالى إثباتًا ونفيًا مقتحِمين حجب الغيب، فيقولون فيه ما ليس لهم به عِلم؛ من الكلام في طبيعة صفاته، وعلاقتها بذاته، والكلامِ في غاياتِ أفعاله وأحكامه، ومآلاتها وحِكَمها بما لم يخبرهم الله تعالى به. ولم يقفوا في ذلك وقوف الراسخين في العلم، الذين ﴿يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ ٧﴾ [آل عمران:٧].

---

(١٩٣) هو: صبيغ بن عِسل، ويقال: ابن عُسَيل، ويقال: صبيغ بن شريك من بني عسيل ابن عمرو. التميمي اليربوعي البصري. قيل إنَّه لم يزل بشرٍّ بعد أن جلده عمر حتى قُتل في بعضِ الفِتَن. انظر: تاريخ دمشق (٢٣/٤٠٨-٤١٣)، والوافي بالوفيات (١٦/١٦٣).

(١٩٤) العراجين: جمع عرجُون، وهو عُود النخلةِ الأصفر الذي فيه شماريخُ العِذق. انظر: النهاية لابن الأثير (٣/٢٠٣).

(١٩٥) أخرجه الآجري في الشريعة (١/٢٨٦-٢٨٧، رقم١٥٣)، وابن بطة في الإبانة (٢/٦٥-٦٦، رقم٨٠٠)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٤/٣٦٥، رقم١١٣٦-١١٤٠)، والهروي في ذم الكلام وأهله (٤/٢٤٢، رقم٧٠٦)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٣/٤١٠-٤١١). وأصل القصة (دون ذكر المتشابه) مخرّج عند ابن وهب في الجامع، جزء التفسير (١/٩٥، رقم٢١٨)، وعبد الرزاق في المصنف (١١/٤٢٦، رقم٢٠٩٠٦، ٢٠٩٠٧)، وأحمد في فضائل الصحابة (١/٥٤٤-٥٤٥، رقم٧١٧)، والدارمي في السنن (١/٢٥٤، رقم١٥٠)، وابن وضاح في البدع (ص١٠٧، رقم١٥٢-١٥٤).

(١٩٦) أخرجه مالك في الموطأ (٣/٦٤٧، رقم١٦٥٥)، ومن طريقه: ابن زنجويه في الأموال (٢/٦٧٧، رقم١١٣٠)، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (١٣/٣٨، رقم٥٠).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

قال العلامة ابن الوزير: «الكلام في ذات الله تعالى على جهة التصور والتفصيل، أو على جهة الإحاطة على حد علم الله، كلاهما باطل، بل من المتشابه الممنوع الذي لا يعلمه إلا الله تعالى؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِۦ عِلۡمًا﴾ [طه:١١٠]، ولقوله تعالى: ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ ١١﴾ [الشورى:١١]، وإنما تتصور المخلوقات وما هو نحوها»[١٩٧].

ففي بابِ الإيمان، استدل المعتزلةُ بعمومات الوعيد ونحوها من المتشابهات، كاستدلالهم على خروج الفاسق من الإيمانِ بالكلية عن الفاسق بقوله تعالى: ﴿بِئۡسَ ٱلِٱسۡمُ ٱلۡفُسُوقُ بَعۡدَ ٱلۡإِيمَٰنِۚ﴾ [الحجرات:١١]، واستدلالهم على حتمية عذابه بقوله تعالى: ﴿مَن يَعۡمَلۡ سُوٓءٗا يُجۡزَ بِهِۦ﴾ [النساء:١٢٣]، وعلى خلوده في النار بقوله: ﴿وَمَن يَعۡصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدۡخِلۡهُ نَارًا خَٰلِدٗا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٞ مُّهِينٞ ١٤﴾ [النساء:١٤].

قال القاضي عبد الجبار: «فالله تعالى أخبر أن العصاة يعذّبون بالنار ويخلدون فيها، والعاصي اسم يتناول الفاسق والكافر جميعًا؛ فيجب حمله عليهما؛ لأنه تعالى لو أراد أحدهما دون الآخر لبينه، فلما لم يبينه دل على ما ذكرناه»[١٩٨].

وقال بعد أن ذكر بعض آيات الوعيد: «والذي يدل على أن الفاسق يخلد في النار ويعذب فيها أبدًا ما ذكرناه من عمومات الوعيد، فإنها كما تدلّ على أن الفاسق يفعل به ما يستحقه من العقوبة، تدل على أنه يخلد؛ إذ ما من آية من هذه الآيات التي مرَّت إلا وفيها ذكر الخلود والتأبيد أو ما يجري مجراهما»[١٩٩].

وواضح أن هذا المسلك في الاستدلال هو من اتباع المتشابه، ووجه ذلك أن الآية الأولى دلت على زوالِ اسم الإيمان عن الفاسق، ولكن الإيمان يحتمل الإيمان الكامل، ويحتمل أصل الإيمان، وهذا اشتباه يحتاج إلى المحكَم ليرفعه، فلو ردّوا هذه الآية إلى الآيات المحكمات التي أبقت اسم الإيمان مع وجود الكبيرة لما ضلوا، ولعلِموا أن المراد به زوال الإيمان الكامل، ومنها قوله تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱقۡتَتَلُواْ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتۡ إِحۡدَىٰهُمَا عَلَى ٱلۡأُخۡرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتۡ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَا بِٱلۡعَدۡلِ وَأَقۡسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ٩ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَ أَخَوَيۡكُمۡۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ١٠﴾ [الحجرات:٩-١٠] فالآية دلت «على وجود الإيمان والأخوَّة مع الاقتتال والبغي»[٢٠٠].

---

(١٩٧) إيثار الحقّ على الخلق (ص٩٣).
(١٩٨) شرح الأصول الخمسة (ص٦٥٧).
(١٩٩) المصدر السابق (ص٦٦٦).
(٢٠٠) منهاج السنّة النبوية لابن تيمية (٣٩٦/٣). وانظر: الإيمان لأبي عبيد القاسم بن سلاّم (ص٧٨-٨٠).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

وكذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء:٤٨]، يدل بوضوح على أن ما دون الشرك من الذنوب تحت المشيئة، فيخص به الوعيد العام في تلك الآيات؛ ولذلك اضطرب المعتزلة وتكلفوا في الجواب عن هذه الآية(٢٠١).

وهكذا المرجئة من الأشاعرة والماتريدية استدلوا على أن الأعمال ليست من الإيمان ولا ملازمة له بمثل قوله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُۖ كُلَّمَا رُزِقُواْ مِنۡهَا مِن ثَمَرَةٖ رِّزۡقٗا قَالُواْ هَٰذَا ٱلَّذِي رُزِقۡنَا مِن قَبۡلُۖ وَأُتُواْ بِهِۦ مُتَشَٰبِهٗاۖ وَلَهُمۡ فِيهَآ أَزۡوَٰجٞ مُّطَهَّرَةٞۖ وَهُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ٢٥﴾ [البقرة:٢٥]، فقالوا إن التفريق بين الإيمان والعمل دال على أن الأعمال مغايرة للإيمان ومفارقة لحقيقته، فاتبعوا المتشابه؛ لأنّ العطف قد يكون عطفًا لمتباينين، وقد يكون عطف خاص على عام(٢٠٢)، والذي يقطع الاحتمال ورود المحكَم، وكذلك استدلوا بالآيات التي جعلت القلب محلًّا للإيمان، مثلِ قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلۡإِيمَٰنَ﴾ [المجادلة:٢٢](٢٠٣)، وهذا من المتشابه أيضًا؛ لأنّ وصفَ القلبِ بكونه محلًّا للإيمان لا يمنَع قيامَه باللِّسان والجوارح، فاستدلالُهم بهذه الآيات دون عرضها على المحكَم اتباع للمتشابه، والمحكَم قد دل على أن الأعمال من حقيقة الإيمان، كتسمية الله تعالى الصلاة إيمانًا في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٞ رَّحِيمٞ ١٤٣﴾ [البقرة:١٤٣]، والمراد: صلاتكم إلى بيت المقدس بإجماع المفسرين(٢٠٤)، وكقوله تعالى: ﴿يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡأَنفَالِۖ قُلِ ٱلۡأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِۖ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَأَصۡلِحُواْ ذَاتَ بَيۡنِكُمۡۖ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ١ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتۡ قُلُوبُهُمۡ وَإِذَا تُلِيَتۡ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتۡهُمۡ إِيمَٰنٗا وَعَلَىٰ رَبِّهِمۡ يَتَوَكَّلُونَ ٢ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ يُنفِقُونَ ٣ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ حَقّٗاۚ لَّهُمۡ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمۡ وَمَغۡفِرَةٞ وَرِزۡقٞ كَرِيمٞ ٤﴾ [الأنفال:١-٤] ففي هذه الآيات دلالة واضحة على أنّ الأعمال من الإيمان(٢٠٥)، وكذا ما جاء صريحًا في السنة في دخول الأعمالِ في الإيمان، كحديث وفد عبد القيس المتفقِ عليه، وفيه قوله ﷺ لهم: ((هل تدرون ما الإيمان بالله؟ شهادة أن

(٢٠١) انظر: شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار (ص٦٧٦-٦٨٤)، وكتاب العدل والتوحيد للقاسم الرسي ضمن رسائل العدل والتوحيد (١٥١/١).
(٢٠٢) انظر: الإيمان لابن تيمية، ضمن مجموع فتاواه (١٩٨/٧).
(٢٠٣) انظر: المواقف للإيجي (ص٣٨٥)، والتمهيد للنسفي (ص١٤٧).
(٢٠٤) انظر: المنهاج في شعب الإيمان للحليمي (٣٧/١).
(٢٠٥) انظر: الإيمان للقاسم بن سلام (ص٣٢)، والإيمان لابن تيمية، ضمن مجموع الفتاوى (١٤٢/٧).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وأن تعطوا من المغانم الخمس))[٢٠٦].

وأما في باب القدر فالمعتزلة يستدلون على إنكار تقدير الله لأفعال العباد مشيئة وخلقًا بالنصوص التي تعلق الثواب والعقاب بفعل العباد، وتنزّه الله عن ظلمهم، كقوله تعالى: ﴿ٱلۡيَوۡمَ تُجۡزَىٰ كُلُّ نَفۡسِۭ بِمَا كَسَبَتۡۚ لَا ظُلۡمَ ٱلۡيَوۡمَۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ ١٧ وَأَنذِرۡهُمۡ يَوۡمَ ٱلۡأٓزِفَةِ إِذِ ٱلۡقُلُوبُ لَدَى ٱلۡحَنَاجِرِ كَٰظِمِينَۚ مَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ حَمِيمٖ وَلَا شَفِيعٖ يُطَاعُ ١٨ يَعۡلَمُ خَآئِنَةَ ٱلۡأَعۡيُنِ وَمَا تُخۡفِي ٱلصُّدُورُ ١٩﴾ [غافر:١٧]، وبالنصوص التي تثبت مشيئة العباد وتعليق أفعالهم عليها، وتنسب الإيمان والكفر إلى العبد، كقوله تعالى: ﴿وَقُلِ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّكُمۡۖ فَمَن شَآءَ فَلۡيُؤۡمِن وَمَن شَآءَ فَلۡيَكۡفُرۡۚ﴾ [الكهف:٢٩][٢٠٧].

ولا يردّون هذه النصوص إلى الآيات المحكمة التي تثبت أن مشيئة العبد تابعة لمشيئة ربه سبحانه، كقوله تعالى: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ٢٩﴾ [التكوير:٢٩]، والآيات الدالّة على عموم خلق الله للأشياء وأنه لا شريك له في الخلق، كقوله تعالى: ﴿أَمۡ جَعَلُواْ لِلَّهِ شُرَكَآءَ خَلَقُواْ كَخَلۡقِهِۦ فَتَشَٰبَهَ ٱلۡخَلۡقُ عَلَيۡهِمۡۚ قُلِ ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖ وَهُوَ ٱلۡوَٰحِدُ ٱلۡقَهَّٰرُ ١٦﴾ [الرعد:١٦].

على أن المعتزلة لا يرون صحة الاستدلال بالقرآن على إنكارهم للقدر أصلًا؛ لأن ثبوت القرآن عندهم فرع عن إنكار القدر، والذي يعبرون عنه بكون الله عدلًا حكيمًا يتنزه عن الظلم والقبائح، ولكنهم يستدلون بتلك المتشابهات من باب مناظرة الخصوم ومجادلتهم، ومن باب بيان تأكيد القرآن لما في العقول، كما يصرحون به[٢٠٨].

والأشاعرة الجبرية يستدلون على أن العبد لا فعل له وأن الفاعل حقيقة هو الله، بالآيات التي تنفي الفعل عن العبد وتثبته لله، كقوله تعالى: ﴿فَلَمۡ تَقۡتُلُوهُمۡ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ قَتَلَهُمۡۚ وَمَا رَمَيۡتَ إِذۡ رَمَيۡتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ وَلِيُبۡلِيَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ مِنۡهُ بَلَآءً حَسَنًاۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ١٧﴾ [الأنفال:١٧]، وقوله: ﴿وَإِن تُصِبۡهُمۡ حَسَنَةٞ يَقُولُواْ هَٰذِهِۦ مِنۡ عِندِ ٱللَّهِۖ وَإِن تُصِبۡهُمۡ سَيِّئَةٞ يَقُولُواْ هَٰذِهِۦ مِنۡ عِندِكَۚ قُلۡ كُلّٞ مِّنۡ عِندِ ٱللَّهِۖ فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلۡقَوۡمِ لَا يَكَادُونَ يَفۡقَهُونَ حَدِيثٗا﴾ [النساء:٧٨]، وبالآيات التي تثبت أنّ الهُدى والضلال بيد الله تعالى، كقوله تعالى: ﴿وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَمَعَهُمۡ عَلَى ٱلۡهُدَىٰۚ﴾ [الأنعام:٣٥]، وقوله: ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن

---

(٢٠٦) رواه البخاري، كتاب المغازي: باب وفد عبد القيس (رقم٤٣٦٨)، ومسلم، كتاب الإيمان: باب الأمر بالإيمان بالله ورسوله (رقم١٧)، من حديث عبد الله بن عبّاس رضي الله عنهما.

(٢٠٧) انظر: شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار (ص٣٦١-٣٦٢).

(٢٠٨) انظر: متشابه القرآن للقاضي عبد الجبار (ص٩، ٣٦)، وشرح الأصول الخمسة، له (ص٣٥٥، ٤٧٥).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

يَهۡدِيَهُۥ يَشۡرَحۡ صَدۡرَهُۥ لِلۡإِسۡلَٰمِۖ وَمَن يُرِدۡ أَن يُضِلَّهُۥ يَجۡعَلۡ صَدۡرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي ٱلسَّمَآءِۚ كَذَٰلِكَ يَجۡعَلُ ٱللَّهُ ٱلرِّجۡسَ عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ ١٢٥﴾ [الأنعام:١٢٥][٢٠٩].

وتركوا المحكم الدال على نسبة أفعال العباد إليهم، وأنهم يجازَون عليها، كقوله تعالى: ﴿وَوُفِّيَتۡ كُلُّ نَفۡسٖ مَّا عَمِلَتۡ وَهُوَ أَعۡلَمُ بِمَا يَفۡعَلُونَ ٧٠﴾ [الزمر:٧٠]، وهو في القرآن أكثر من أن يذكر[٢١٠].

ومع ما اتبع فيه المتعصبة من المتشابه في هذه الأبواب، إلا أنهم حازوا قصب السبق في اتباع المتشابهات وترك المحكمات في باب تعطيل الصفات[٢١١]، فإنهم في هذا الباب لم يجعلوا الأصل الذي يرجعون إليه الآياتِ المتشابهة، بل جعلوه تلك المعقولات التي ابتدعوها في الدين، وورثوها من الفلاسفةِ الضالين.

قال ابن القيم -رحمه الله-: «إن هؤلاء المعارضين للوحي بالعقل بنوا أمرهم على أصل فاسد، وهو أنَّهم جعلوا أقوالهم التي ابتدعوها وجعلوها أصول دينهم ومعتقدهم في رب العالمين هي المحكمة، وجعلوا قول الله ورسوله هو المتشابه الذي لا يستفاد منه علم ولا يقين، فجعلوا المتشابه من كلامهم هو المحكم، والمحكم من كلام الله ورسوله هو المتشابه، ثم ردوا تشابه الوحي إلى محكم كلامهم وقواعدهم، وهذا كما جعلوا ما أحدثوه من الأصول التي نفوا بها صفات الرب ﷻ ونعوت كماله ونفوا بها كلامه وتكليمه وعلوه على عرشه ورؤيته في الدار الآخرة محكمًا، وجعلوا النصوص الدالة على خلافِ تلك القواعد والأصول متشابهة يقضى بتلك القواعد عليها، وتُرَدُّ النصوص إليها»[٢١٢].

٢- الاستدلال بالأحاديث الضعيفة والموضوعة:

من صور الخلل في المنهج الاستدلالُ بالأحاديث الضعيفة والموضوعة، وقد أوجب الله علينا اتباع نبيه محمد ﷺ وسنته، ونهانا عن الابتداع والاختراع، وأمرَنا عند التنازع بالرجوع إلى الله والرسول (أي: الكتاب والسنة)، فيجب على كل أحد أن يعمل بسنة رسول الله ﷺ في كل أبواب الدين فيتخلق بأخلاقه ويقتدي بأقواله وأفعاله وتقريره في الاعتقاد والأحكام والآداب وسائر معالم الإسلام، والسنة التي أُمِرنا باتباعها والعمل بها هي الأحاديث الصحيحة الثابتة بنقل العدول الثقات التي قبلها أهل العلم ونقلوها ولم ينكروها ولا ردّوها.

---

(٢٠٩) انظر: المواقف للإيجي (ص٣٢٣).

(٢١٠) انظر: شفاء العليل لابن القيم (٨٦٩/٢).

(٢١١) التعطيل: هو إنكار ما يجب لله -تعالى- من الأسماء والصفات، أو إنكار بعضه، وأول من عرف بالتَّعطيل من هذه الأمة الجعد بن درهم. ينظر: فتح رب البرية ص (١٤ - ١٥)، مصطلحات في كتب العقائد ص (٩).

(٢١٢) الصواعق المرسلة (٩٩٠/٣-٩٩١). وانظر: شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز (٥٠٠/٢).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

وأما ما لم يصح من الأحاديث الضعيفة والموضوعة فإنه ليس من السنة التي أُمِرنا باتباعها؛ إذ كيف يُنسَب ذلك إلى السنة ويُحكَم بأن النبي ﷺ قاله أو فعله وهو ﷺ لم يثبت أنه قاله أو فعله؟، بل لا يجوز أن يعتمد في الشريعة على الأحاديث الضعيفة التي ليست صحيحة ولا حسنة، ولا أن يقال بها، ولا أن يُعتَقَد بما فيها، ولا أن يُستَدل بها، كما أنه لا يجوز مجرد نسبتها إليه ﷺ إلا على وجه يُبَيَّن فيه أنها ضعيفة، وإذا كان هذا هو حال الأحاديث الضعيفة فكيف بالأحاديث الموضوعة المكذوبة عليه ﷺ التي هي شر الأحاديث الضعيفة؟، فقد أجمع علماء الإسلام على أنه لا يجوز مجرد ذكرها في أي معنى -فضلًا عن روايتها أو الاستدلال بها- إلا على سبيل التنبيه على كذبها وبيان وضعها والتحذير منها.

ولا ريب في أن فيما ثبت عنه ﷺ من السنة الغُنْية والكفاية والخير كله، فلا حاجة لغيره من الضعيف والموضوع، ولا تتوقف معرفة الدين على الوقوف عليه.

وهذا هو مسلك أهل السنة، بل هو أصل عظيم لأهل الإسلام عمومًا(٢١٣).

وأما أهل الأهواء والبدعة فأعرض كثير منهم عن الاستدلال بالأحاديث الصحيحة المقبولة؛ لأنّهم لم يجدوا فيها ولو حديثًا واحدًا ينصّ على ما يدَّعونه ويذهبون إليه من الهوى والبدعة، وذلك أن الله جعل في سنة نبيه ﷺ من الهدى والبيان ما يفرّق الله به بين الحق والباطل والصدق والكذب والهُدى والهوى، واستدلوا بالغثّ والضعيف والواهي والموضوع الذي فيه النصّ على ما يريدونه من الباطل والضلال، فامتلأت أقوالهم ومصنَّفاتهم من الاستدلال بهذا النوع المردود من الحديث، حتى صارت مصنَّفاتهم من مظانّ الحديث المردود(٢١٤).

وهذا المسلك لأهل الأهواء والبدعة قد دل عليه الكتاب الكريم والسنة الشريفة، ونصّ عليه السلف والأئمة.

ففي الكتاب: يقول الله تعالى: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهۡوَى ٱلۡأَنفُسُۖ وَلَقَدۡ جَآءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ ٱلۡهُدَىٰٓ﴾ [سورة النجم: ٢٣].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: «وكل من خالف الرسول لا يخرج عن الظن وما تهوى الأنفس؛ فإن كان ممّن يعتقد ما قاله وله فيه حجة يستدل بها كان غايته الظن الذي لا يغني من الحق شيئًا، كاحتجاجهم بقياس فاسد، أو نقل كاذب، أو خطاب ألقي إليهم اعتقدوا أنه من الله وكان من إلقاء الشيطان، وهذه الثلاثة هي عمدة

---

(٢١٣) انظر: ذم التأويل (ص٤٧)، علوم الحديث (ص٩٨)، خلاصة الأحكام (٥٩/١-٦٠)، مجموع الفتاوى (٣٨٠/٣) (٤٣٢/١٦)، النبوات (ص٦٧)، المقنع (٢٣٢/١)، تذكرة الموضوعات (ص٦)، مجموع فتاوى ابن باز (٣٠٨/٢٦).

(٢١٤) انظر: صحيح مسلم (٨/١)، الرد على الجهمية (ص٩٩)، ذم التأويل (ص٤٧)، علوم الحديث (ص٩٨)، الجواب الصحيح (٤٣/٤)، المقنع (٢٣٩/١)، النكت على كتاب ابن الصلاح (٨٣٨/٢-٨٤٠)، الصواعق المحرقة (١٢٥/١).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

من يخالف السنة بما يراه حجة ودليلا...، وإن تمسك المبطل بحجج سمعية فإما أن تكون كذبًا على الرسول، أو تكون غير دالة على ما احتج بها أهل البُطُول، فالمنع إما في الإسناد وإما في المتن ودلالته على ما ذكر»[٢١٥].

وفي السنة: يقول النبي ﷺ: ((سيكون في آخر أمتي أناس يحدثونكم ما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم، فإياكم وإياهم)) وفي رواية: ((يكون في آخر الزمان دجالون كذابون يأتونكم من الأحاديث بما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم فإياكم وإياهم، لا يضلونكم ولا يفتنونكم))[٢١٦]، وفي لفظ: ((يأتونكم ببدع من الحديث))[٢١٧].

وممن يشمله الحديث: أهل الأهواء والبدع الذين يتحدثون بالأحاديث الكاذبة ويبتدعون أحكامًا باطلة مبتدعة واعتقادات فاسدة زائغة[٢١٨].

قال الدارمي: «فقلت: إن أَفْلَسَ الناس من الحديث وأفقرهم فيه الذي لا يجد من الحديث ما يدفع به تلك الأحاديث الصحيحة المشهورة في تلك الأبواب إلا هذا الحديث -يشير إلى حديثٍ ضعيفٍ يستدل به من ينكر علوّ الله على خلقه- ...، فالحمد لله إذ ألجأتهم الضرورة إلى هذا وما أشبهه؛ لأنهم لو وجدوا حديثًا منصوصًا في دعواهم لاحتجوا به لا بهذا، ولكن حين أَيِسوا من ذلك وأعياهم طلبه تعلقوا بهذا الحديث»[٢١٩].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: «... لكن الناس يؤتون من قبل أنفسهم لا من قبل أنبياء الله تعالى: إما من كونهم لم يتدبروا القول الذي قالته الأنبياء حق التدبر حتى يفقهوه ويفهموه...، وإما من جهة نسبتهم إلى الأنبياء ما لم يقولوه من أقوالٍ كُذِبت عليهم»[٢٢٠].

وإنما سلك أهل الأهواء والبدعة هذا المسلك لأسباب، منها ما سبق ذكره من إفلاس كثير منهم من الحديث حفظًا ومعرفة ودراية ورواية، وأن الأحاديث الصحيحة تنصّ على خلاف ما هم عليه من البدعة، وليس فيها ولو حديثًا واحدًا ينصّ على قولهم ومذهبهم المبتَدع، فوجدوا في الحديث الضعيف والموضوع بُغيَتهم فتتبّعوه واستدلوا به.

ومن الأسباب -أيضًا-، وهي قد توجد في بعضهم دون بعض:

١-الزندقة والإلحاد وإفساد الدين وتنفير الناس عنه.

---

(٢١٥) مجموع الفتاوى (١٣/٦٧-٧٨).
(٢١٦) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه (١/٨).
(٢١٧) أخرجه ابن وضاح في البدع والنهي عنها (ص٦٨، ٧٤).
(٢١٨) انظر: الحجة في بيان المحجة (١/٣٢٨)، كشف المشكل من حديث الصحيحين (١/١٠٤٤)، فيض القدير (٤/١٣٢)، صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان (ص٥٢٨).
(٢١٩) الرد على الجهمية (ص٩٩).
(٢٢٠) الجواب الصحيح (٤/٤٣-٤٤).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

٢-الطعن في أهل السنة والحديث -بل في عامة المخالفين لهم- باختلاق الموضوعات التي ينسبونها إلى مذهبهم وهم برآء منها.

٣-الاحتساب وطلب الأجر والتديّن بوضع الحديث أو اتّباع الحديث الضعيف فيما يوافق مذاهبهم الفاسدة، بدعوى أن في ذلك نصرةً للدين المبتَدع الذي هم عليه وتقوية له.

٤-التعصب لما هم عليه من الباطل وإرادة نصرته والاحتجاج له.

٥-طلب العذر لأنفسهم وإبعاد الظن السيئ عنهم، بدعوى أن عندهم مستندًا من الحديث يدلّ على أقوالهم ومذاهبهم.

ومما يُورِث العجب في استدلال أهل الأهواء والبدعة بالأحاديث الضعيفة والموضوعة أمران:

أولهما: أنهم إذا ذُكِرت لهم الأحاديث الصحيحة المقبولة ركبوا الصعب والذلول لردّها والطعن فيها، تارة في أسانيدها وتارة في متونها، ومرة بدعوى أنها أخبار آحاد لا تفيد اليقين وأخرى بدعوى أنها أدلة لفظية لا تفيد علمًا ومجازات لا يُقصَد بها حقيقتها -حتى وإن كانت متواترة-، وفي مقابل ذلك يستدلون بأحاديث باطلة مكذوبة متيقنة البطلان واضحة الوضع والبهتان قد أجمع أهل الحديث والأثر على أنها كذب موضوع مختلق، هذا مع كون هذه الأحاديث لا تصل إلى درجة الأحاديث الضعيفة التي هي أدنى مراتب الآحاد، فتأمل هذا التناقض الصريح!

وثانيهما: أنهم يجمعون مع استدلالهم بالأحاديث الضعيفة أو الموضوعة سيئة أخرى، وهي أن تلك الأحاديث قد لا تدل صراحةً على بدعتهم ومرادهم فيتأولونها ويلوون أعناقها حتى يحرفوا معانيها إلى ما يريدون!، فيجمعون بين الاستدلال الباطل في السند والمتن أو الدليل والمدلول![٢٢١].

واستدلال أهل الأهواء والبدعة بالأحاديث الضعيفة والموضوعة له أمثلة، منها:

١) الاستدلال بأحاديث ضعيفة أو موضوعة فيها الثناء على فرقتهم على سبيل التعيين لها بالاسم.

٢) الاستدلال بأحاديث ضعيفة أو موضوعة فيها التنصيص على تقرير أقوالهم وعقائدهم التي يقولون بها ويذهبون إليها وأنها هي الحق.

٣) الاستدلال بأحاديث ضعيفة أو موضوعة فيها ذم مخالفيهم على سبيل التعيين لهم بالاسم.

٤) الاستدلال بأحاديث ضعيفة أو موضوعة فيها التنصيص على بطلان أقوال المخالفين لهم وعقائدهم التي يقولون بها ويذهبون إليها.

---

(٢٢١) انظر: الرد على الجهمية (ص٩٩)، الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار (٦٩٨/٣)، ذم التأويل (ص٤٧)، علوم الحديث (ص٩٨)، المقنع (٢٣٨/١-٢٣٩)، النكت على كتاب ابن الصلاح (٢٨٣/٢-٢٨٥)، الصواعق المحرقة (١٢٥/١).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

٥) تتبُّع ما هو موجود من أحاديث ضعيفة أو موضوعة للاستدلال بها.

ومن نماذج استدلال أهل الأهواء والبدعة بالأحاديث الضعيفة والموضوعة:

١) استدلال المعتزلة على أن ما هم عليه هو الحق:

بالحديث الذي لا أصل له: ((افترقت بنو إسرائيل على اثنتين وسبعين فرقة، وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة؛ أَبَرُّها وأتقاها الفئة المعتزلة))[٢٢٢].

وبالإسناد الموضوع الذي رواه محمد بن شداد بن عيسى المتكلم المعتزلي الملقب بزرقان، قال: «حدثنا أبو الهذيل العلاف، قال: أخذت ما أنا عليه من العدل والتوحيد عن عثمان الطويل، وأخبرني أنه أخذه عن واصل بن عطاء، وأخذه عن عبد الله بن محمد بن الحنفية، وأخذه من أبيه، وأخبره أنه أخذه عن أبيه علي، وأنه أخذه عن رسول الله ﷺ، وأخبره أن جبريل نزل به عن الله تعالى»[٢٢٣].

٢) استدلال المرجئة على أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص بالحديث الموضوع: ((الإيمان مُثْبَت في القلب كالجبال الرواسي، وزيادته كفر، ونقصانه كفر))[٢٢٤].

٣) استدلال القدرية على أن العباد خالقون لأفعالهم بالحديث الموضوع: ((إذا كان يوم القيامة جمع الله الأولين والآخرين في صعيد واحد، فالسعيد من وَجَد لقدمه موضعًا، فينادي مُنادٍ من تحت العرش: ألا من برّأ ربه من ذنبه فليدخل الجنة))[٢٢٥].

٤) استدلال الجهمية على القول بخلق القرآن بالحديث الموضوع: ((إن الله خلق الفرس فأجراها فعرقت ثم خلق نفسه منها))[٢٢٦].

---

(٢٢٢) ذكره القاضي عبدالجبار الهمذاني -شيخ المعتزلة- في كتابه: فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة (ص١٦٥-١٦٦). وهو شديد النكارة سندًا ومتنًا، وسياق متنه مُشعِرٌ باختلاقه. انظر: المباحث العقدية في حديث افتراق الأمم (١/١١٤-١٢٦).

(٢٢٣) ذكره الذهبي في السير (١٣/١٤٩)، وقال: «رواه جماعة عن زرقان؛ فهو متهم به».

(٢٢٤) قال ابن حبان: «وهذا شيء وضعه أبو مطيع البلخي على حماد بن سلمة...». المجروحين (٢/٢٧)، وقال أبو حاتم الرازي: «كان قاضي بلخ، وكان مرجئًا». الجرح والتعديل (٣/١٢١).

(٢٢٥) قال ابن الجوزي: «هذا حديث موضوع، والمتهم بوضعه جعفر بن حسن، وكان قدريا فوضع الحديث على مذهبه». الموضوعات (١/٢٧٢). وقال الذهبي: «هذا منكر، يحتج القدرية به». ميزان الاعتدال (١/٤٠٤).

(٢٢٦) أورده الذهبي في ميزان الاعتدال (٣/٥٧٧-٥٧٩) وقال: «فهذا -مع كونه من أبين الكذب- هو من وضعه [يعني: محمد بن شجاع بن الثلجي] لنصرة مذهب الجهمية؛ ليذكروه في معرض الاحتجاج به على أن نفسه -سبحانه- اسم لشيء من مخلوقاته؛ فكذلك إضافة كلامه إليه من هذا القبيل؛ إضافة ملك وتشريف، كبيت الله وناقة الله، ثم يقولون: إذا كان نفسه تعالى إضافة ملك فكلامه بالأولى».

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

٥) استدلال من يجيز التوسل بذوات المخلوقين بعدد من الأحاديث الضعيفة والواهية والموضوعة، ومنها:

عن أبي بكر الصديق ﷺ، أنه أتى النبي ﷺ فقال: إنني أتعلم القرآن ويتفلت مني، فقال له رسول الله ﷺ: ((قل: اللهم إني أسألك بمحمد نبيك وبإبراهيم خليلك وبموسى نَجِيِّك وعيسى روحك وكلمتك وبتوراة موسى وإنجيل عيسى وزبور داود وفرقان محمد وبكل وحي أوحيته وقضاء قضيته...)).

وحديث: ((لما اقترف آدم الخطيئة قال: يا رب، أسألك بحق محمد لما غفرت لي. قال: وكيف عرفت محمدًا؟ قال: لأنك لما خلقتني بيدك ونفخت فيَّ من روحك رفعت رأسي فرأيت على قوائم العرش مكتوبًا: لا إله إلا الله محمد رسول الله، فعلمت أنك لم تُضِف إلى اسمك إلا أحب الخلق إليك. قال: صدقت يا آدم، ولولا محمد ما خلقتك))[٢٢٧].

المبحث الثالث: العوامل التاريخية.

إن الحرص على العلو في الأرض والتمتع بملذاتها ومن أعظمها: الذِّكر والسُّمعة بين الناس، والتفاخر بمآثر الآباء والأجداد وما كانوا عليه من الحسَب والنَّسَب؛ قد حمل جلَّ الناس على التعصب لما عُرف به آباؤهم وأجدادهم وإن كان باطلًا، لا سيما إن كان ذلك مصحوبًا بنوعِ عُلوٍّ ومُلك في الأرض، ورفضِ كل ما مِن شأنه الحط من أسلافهم والإبطال لما كانوا عليه من الأديان والمعتقدات حتى وإن كانت فاسدة أو محرَّفة أو مخترَعة[٢٢٨].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-:

«فالواجب اتخاذ الإمارة دِينًا وقُربة يتقرب بها إلى الله، فإن التقرب إليه فيها بطاعته وطاعة رسوله من أفضل القربات، وإنما يَفسد فيها حالُ أكثر الناس لابتغاء الرياسة أو المال بها، وقد روى كعب بن مالك ﷺ، عن النبي ﷺ أنه قال: ((ما ذئبان جائعان أُرسِلا في زَريبة غنمٍ بأفسدَ لها مِن حرصِ المرء على المال أو الشرف لِدينه))، قال الترمذي: حديث حسن صحيح[٢٢٩]، فأخبر أن حرص المرء على المال

(٢٢٧) انظر: قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة (ص١٢٤-١٣٢)، التوسل أنواعه وأحكامه (ص٧١-٩٠).

(٢٢٨) انظر: ذرائع العصبيات العنصرية في إثارة الحروب رحلات نادر شاه على العراق في رواية شاهد عيان، محمد المبحث الأثري، مطبعة المجمع العلمي العراقي ١٩٨١، (ص١٤).

(٢٢٩) مسند أحمد برقم (١٥٧٨٤)، سنن الترمذي برقم (٢٣٧٦)، وصححه ابن حبان في صحيحه برقم (٣٢٢٨).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

والرياسة يُفسد دِينَه مثلَ أو أكثر مِن فَساد الذئبين الجائعين لزريبةِ الغنم[٢٣٠]، وقد أخبر الله تعالى عن الذي يؤتى كتابَه بشماله، أنه يقول: ﴿مَآ أَغۡنَىٰ عَنِّي مَالِيَهۡۜ ٢٨ هَلَكَ عَنِّي سُلۡطَٰنِيَهۡ﴾ [الحاقة:٢٨، ٢٩]، وغايةُ مريد الرياسة أن يكون كفرعون، وجامع المال أن يكون كقارون، وقد بين الله تعالى في كتابه حالَ فرعون وقارون فقال تعالى: ﴿أَوَلَمۡ يَسِيرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَيَنظُرُواْ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلَّذِينَ كَانُواْ مِن قَبۡلِهِمۡۚ كَانُواْ هُمۡ أَشَدَّ مِنۡهُمۡ قُوَّةٗ وَءَاثَارٗا فِي ٱلۡأَرۡضِ فَأَخَذَهُمُ ٱللَّهُ بِذُنُوبِهِمۡ وَمَا كَانَ لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ مِن وَاقٖ﴾ [غافر:٢١]، وقال تعالى: ﴿تِلۡكَ ٱلدَّارُ ٱلۡأٓخِرَةُ نَجۡعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوّٗا فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا فَسَادٗاۚ وَٱلۡعَٰقِبَةُ لِلۡمُتَّقِينَ﴾ [القصص:٨٣] فإن الناس أربعة أقسام:

القسم الأول: يريدون العلوَّ على الناس، والفسادَ في الأرض، وهو معصية الله، وهؤلاء الملوك والرؤساء المفسدون، كفرعون وحزبه، وهؤلاء هم شر الخلق، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ فِرۡعَوۡنَ عَلَا فِي ٱلۡأَرۡضِ وَجَعَلَ أَهۡلَهَا شِيَعٗا يَسۡتَضۡعِفُ طَآئِفَةٗ مِّنۡهُمۡ يُذَبِّحُ أَبۡنَآءَهُمۡ وَيَسۡتَحۡيِۦ نِسَآءَهُمۡۚ إِنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلۡمُفۡسِدِينَ﴾ [القصص:٤] وروى مسلم في صحيحه عن ابن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: ((لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر، ولا يدخل النار من في قلبه ذرة من إيمان)) فقال رجل: يا رسول الله! إني أحب أن يكون ثوبي حسنًا ونعلي حسنًا، أفمن الكبر ذاك؟ قال: ((لا، إن الله جميل يحب الجمال، الكبر: بطر الحق وغمط الناس))[٢٣١] فبطر الحق: دفعه وجحده، وغمط الناس: احتقارهم وازدراؤهم، وهذا حال من يريد العلو والفساد.

والقسم الثاني: الذين يريدون الفساد، بلا علو، كالسراق المجرمين من سفلة الناس.

والقسم الثالث: يريد العلو بلا فساد، كالذين عندهم دين، يريدون أن يعلوا به على غيرهم من الناس.

وأما القسم الرابع: فهم أهل الجنة الذين لا يريدون علوًّا في الأرض ولا فسادًا، مع أنهم قد يكونون أعلى من غيرهم كما قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُواْ وَلَا تَحۡزَنُواْ وَأَنتُمُ ٱلۡأَعۡلَوۡنَ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾ [آل عمران:١٣٩]، وقال تعالى: ﴿فَلَا تَهِنُواْ وَتَدۡعُوٓاْ إِلَى ٱلسَّلۡمِ وَأَنتُمُ ٱلۡأَعۡلَوۡنَ وَٱللَّهُ مَعَكُمۡ وَلَن يَتِرَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ﴾ [محمد:٣٥]، وقال: ﴿وَلِلَّهِ ٱلۡعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [المنافقون:٨]»[٢٣٢].

---

(٢٣٠) الكاشف عن حقائق السنن، للطيبي (٣٢٨٧/١٠): «أما المال فإفساده فيه: أنه نوع من القدرة يحرك داعية الشهوات، ويجر إلى التنعيم في الشبهات، مع أنها ملهية عن ذكر الله تعالى، وهذه لا ينفك عنها أحد، وأما الجاه: فكفي به إفسادًا أن المال يُبذل للجاه ولا يبذل الجاه للمال، وهو الشرك الخفي، فيخوض في المراءاة والمداهنة والنفاق وسائر الأخلاق الذميمة، فهو أفسد وأفسد».

(٢٣١) مسلم: ١٤٧، الترمذي: ١٩٩٨، أبو داود: ٤٠٩١، ابن ماجه: ٥٩.

(٢٣٢) السياسة الشرعية. لابن تيمية (ص١٢١) دار ابن حزم.

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

وقال -رحمه الله-: «وهؤلاء إذا طُلب مِن أحدهم حجة ذكر تقليده لمن يحبه من آبائه وأسلافه، كقول المشركين: ﴿إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف:٢٣]»(٢٣٣).

وقال تلميذه ابن القيم -رحمه الله-:

«وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَذَٰلِكَ مَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَآ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ ٢٣ ۝ قُلْ أَوَلَوْ جِئْتُكُم بِأَهْدَىٰ مِمَّا وَجَدتُّمْ عَلَيْهِ ءَابَآءَكُمْ﴾ [الزخرف:٢٣، ٢٤] فَمَنَعَهُمْ الِاقْتِدَاءَ بِآبَائِهِمْ مِنْ قَبُولِ الِاهْتِدَاءِ، فَقَالُوا: إنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ، وَفِي هَؤُلَاءِ وَمِثْلِهِمْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُواْ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُواْ وَرَأَوُاْ ٱلْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ ١٦٦ وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُواْ لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُواْ مِنَّا كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ ٱللَّهُ أَعْمَٰلَهُمْ حَسَرَٰتٍ عَلَيْهِمْ﴾ [البقرة:١٦٦-١٦٧] وَقَالَ تَعَالَى مُعَاتِبًا لِأَهْلِ الْكُفْرِ وَذَامًّا لَهُمْ: ﴿مَا هَٰذِهِ ٱلتَّمَاثِيلُ ٱلَّتِيٓ أَنتُمْ لَهَا عَٰكِفُونَ ٥٢ قَالُواْ وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا لَهَا عَٰبِدِينَ﴾ [الأنبياء:٥٢، ٥٣]، وَقَالَ: ﴿وَقَالُواْ رَبَّنَآ إِنَّآ أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَآءَنَا فَأَضَلُّونَا ٱلسَّبِيلَا۠﴾ [الأحزاب:٦٧] وَمِثْلُ هَذَا فِي الْقُرْآنِ كَثِيرٌ مِنْ ذَمِّ تَقْلِيدِ الْآبَاءِ وَالرُّؤَسَاءِ»(٢٣٤).

الخاتمـــــة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبفضله تُوفَّق العقول لإدراك الحقائق والمنجزات، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فقد تم - بفضل الله ومنِّه - الفراغُ من هذه الدراسة الموسومة بـ "التعصب العقدي أسبابه، مظاهره، وآثاره: دراسة تحليلية في ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة"، وهي رحلة علمية استهدفت سبر أغوار ظاهرة التعصب التي طالما أرّقت جسد الأمة الإسلامية، ومحاولة وضعها في ميزان الشرع والعقل.

وفي ختام هذا البحث، يستعرض الباحث أهم النتائج والتوصيات التي خلص إليها في النقاط التالية:

أولًا: النتائج التفصيلية للدراسة:

تحرير المفهوم وتجليته:

توصلت الدراسة إلى أن التعصب العقدي ليس مجرد تمسك بالرأي، بل هو حالة نفسية وفكرية تدفع صاحبها لرد الحق وبغي المخالف دون استناد إلى برهان من الوحي.

(٢٣٣) مجموع الفتاوى. لابن تيمية (٦٢/٢).

(٢٣٤) إعلام الموقعين عن رب العالمين. لابن القيم (١٣٢/٢).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

وقد نجح البحث في رسم حدود فاصلة بين "التعصب المذموم" وبين "الصلابة في الحق" التي كان عليها السلف الصالح، مؤكدًا أن الانتصار للحق لا يستلزم بالضرورة الوقوع في فخ التعصب المقيت.

تعددية الجذور والمنابت:

كشف البحث أن التعصب العقدي لا ينبت من فراغ، بل هو نتاج تظافر عوامل معقدة؛ فمنها الأسباب العامة المتمثلة في البعد عن الكتاب والسنة، والخلل في مناهج الاستدلال، ومنها الأسباب الخاصة كالبيئة المحيطة، والتقليد الأعمى للأئمة والرموز، فضلًا عن الحالة النفسية للمتعصب التي قد تدفعه للتعالي والإعجاب بالرأي.

تنوع المظاهر وتجذرها:

أثبتت الدراسة أن للتعصب مظاهر تتجاوز مجرد الأفكار إلى السلوكيات؛ حيث رصد البحث تعصبًا في "الانتساب" للمذاهب والمناهج، وتعصبًا في "أصول المسائل العقدية" كمسائل التوحيد والقدَر والإيمان، وصولًا إلى التعصب في "طريقة التعامل مع المخالف" الذي يتجلى في الحدّة والشدة والنبز بالألقاب المستشنعة.

فداحة الآثار المترتبة:

خلص البحث إلى أن آثار التعصب تتجاوز النطاق الفردي المتمثل في "مخالفة الشرع والتمادي في الغي"، لتصل إلى "الآثار العامة" الكارثية: كبث الفرقة والنزاع، وإضعاف جبهة المسلمين الداخلية، مما يفتح الباب لتسلط الأعداء، ويؤدي في نهاية المطاف إلى خفاء الحق والصد عن سبيله.

الموقف المنهجي للعلماء:

أبرزت الدراسة الموقف المتوازن والشمولي لعلماء أهل السنة والجماعة من هذه الظاهرة، وكيف واجهوها من منطلقات عقدية، وعلمية، وتربوية، واجتماعية، تهدف إلى رص الصفوف وحفظ وحدة المعتقد.

ثانيًا: التوصيات والمقترحات:

على الصعيد الأكاديمي والبحثي:

يوصي الباحث بضرورة تكثيف الدراسات التحليلية والنقدية للتراث الإسلامي، خاصة تلك الوقائع التاريخية التي شابتها نزعات تعصبية، بهدف استخلاص العِبَر وتقديم قراءة علمية منصفة بعيدة عن التحيزات المذهبية الضيقة.

على الصعيد التربوي والدعوي:

ضرورة ترسيخ "منهج الاستدلال الصحيح" لدى طلبة العلم والناشئة، والتركيز على تعظيم النصوص الشرعية فوق الأقوال والرجال، مع التأكيد على أدب الخلاف وكيفية التعامل مع المخالف وفق الضوابط الشرعية التي تحفظ المودة والوحدة.

على الصعيد المؤسسي والاجتماعي:

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

دعوة المؤسسات التعليمية والدينية لإقامة ندوات وبرامج تهدف إلى محاربة "الغلو والتعصب العقدي"، وإبراز وسطية الإسلام وسماحة عقيدة السلف الصالح، وتوضيح أن "الانتساب للمنهج" لا يعني الانغلاق أو إلغاء الآخر بالباطل.

تفعيل المنهج النقدي:

يحث الباحث الباحثين في مرحلة الدكتوراه على تفعيل "المنهج النقدي" في دراساتهم العقدية، وعدم الاكتفاء بالوصف؛ وذلك لتفنيد الشبهات وتشخيص الأدواء التي قد تصيب الفكر العقدي المعاصر.

وفي الختام، يرجو الباحث أن يكون قد وفّق في تسليط الضوء على هذا الموضوع الحيوي، وأن تكون هذه الأطروحة إضافة حقيقية للمكتبة الإسلامية، ومرجعًا نافعًا لكل باحث عن الحق بتجرد وإنصاف.

وما كان في هذا الجهد من صواب فمن الله وحده، وما كان فيه من نقص أو خطأ فمن الباحث ومن الشيطان، والله ورسوله منه بريئان.

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

المراجع:

أولاً: المصادر الأصلية (الحديث والأثر)

أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب: مرجع النبي ﷺ من الأحزاب ومخرجه إلى بني قريظة (١٥١٠/٤ رقم ٣٨٩٣)، ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب: المبادرة إلى الغزو وتقديم أهم الأمرين المتعارضين (١٣٩١/٣ رقم ١٧٧٠).

أخرجه البخاري، كتاب الصيام، باب: فضل الصوم (٢٤/٣ رقم ١٨٩٤)، ومسلم، كتاب الصيام، باب: فضل الصيام (٨٠٧/٢ رقم ١١٥١).

أخرجه مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار (٢١٩٧/٤) برقم (٢٨٦٥).

أخرجه أحمد في المسند (٤١٣/٣٢ رقم ١٩٦٤١)، وأبو داود، كتاب السنة، باب: في القدر (٢٢٢/٤ رقم ٤٦٩٣)، والترمذي، أبواب القراءات، باب: ومن سورة البقرة (٢٠٤/٥ رقم ٢٩٥٥).

أخرجه الآجري في الشريعة (٢٨٦/١، رقم ١٥٣)، وابن بطة في الإبانة (٦٥/٢، رقم ٨٠٠).

رواه البخاري، كتاب التفسير: باب ﴿مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ﴾ (رقم ٤٥٤٧)، ومسلم، كتاب العلم: باب النهي عن اتباع متشابه القرآن (رقم ٢٦٦٥).

ثانياً: كتب التفسير وعلوم القرآن

جامع البيان عن تأويل آي القرآن، للإمام الطبري (٥٦٧/٨).

تفسير القرآن العظيم، لابن كثير (٣٦١/٤).

المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني (ص ١٥٦، ٢٩٤، ٤٧٨).

ثالثاً: كتب اللغة والمعاجم

تهذيب اللغة، للأزهري (١٩٦/١، ٢٧٢، ١٥٧/٣، ٤٣/٥).

لسان العرب، لابن منظور (٦٠٦/١، ٢٩٦/٣، ٩٠/٩، ٦٥٠/١١).

القاموس المحيط، للفيروزابادي (٣١٦/١، ص ٨٠٦، ٨٢٦).

مقاييس اللغة، لابن فارس (٨٦/٤، ٨٧، ٢١٣/٢).

الصحاح، للجوهري (١٨٢/١، ٥١٠/٣).

المصباح المنير، للفيومي (ص ١٦٠، ١٧٨/١).

رابعاً: كتب العقائد والمقالات والفرق

مقالات الإسلاميين، لأبي الحسن الأشعري (٦٥/١، ٣٣٨/١).

الفرق بين الفرق، للبغدادي (ص ١٩٢، ١٩٩، ٢٤٧، ٤٠٥).

الملل والنحل، للشهرستاني (٧٢/١، ١٤١/١، ٤٠٨/١).

خامساً: مؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية

مجموع الفتاوى (٣٠/٣، ٤٦٦/١٢، ١٩/١٣، ١٣٥/١٣، ١٥٠/١٤).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

اقتضاء الصراط المستقيم (١٢٦/١، ١٤٦/١).
منهاج السنة النبوية (٤٥٢/٣، ٤٣٢/٥).
رفع الملام عن الأئمة الأعلام (ص ٣٤، ٨١).
درء تعارض العقل والنقل (٥٤/١، ٣٧٦/٥، ٢٩/٧، ٢١٠/٩).

سادساً: كتب الفقه وأصوله

إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن القيم (٧/١، ٦٢/١).
شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك (١٢١/٢).
إرشاد الفحول، للشوكاني (ص ٢٣٩).
الرسالة، للشافعي (ص ٥٦٠).
الإحكام في أصول الأحكام، لابن حزم (٤٦/١، ١٤٤/٤).

سابعاً: التراجم والسير

سير أعلام النبلاء، للذهبي (٣٩٠/٦، ١٥٣/١٨، ٣٦٥/٢١، ٣٦٤/٢٢).
تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (١٧٨/٥، ٣٢٥/١٣).
الأعلام، للزركلي (٣٤٠/٣، ٥٠/٥، ٤٥/٦).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413